


EDIZIONE DEL *KITĀB AL-AMR AL-MUḤKAM AL-MARBŪṬ FĪ-MĀ YALZAM AHL ṬARĪQ ALLĀH MIN AL-ŠURŪṬ* DI IBN 'ARABĪ

Edizione critica di Maurizio Marconi



محيي الدين ابن العربي

كِتَابُ الْأَمْرِ الْمُحْكَمِ الْمَرْبُوطِ
فِي مَا يَلْزَمُ أَهْلَ طَرِيقِ اللَّهِ مِنَ الشُّرُوطِ

تحقيق: موريثيو ماركوني

كِتَابُ الْأَمْرِ الْمُحَكَّمِ الْمَرْبُوطِ فِيمَا يَلْزِمُ أَهْلَ طَرِيقِ اللَّهِ مِنَ الشُّرُوطِ (1)

فهرس المخطوطات:

د: ولي الدين برقم ٥١

ش: شهيد علي برقم ١٣٤١

ك: كويريلي برقم ٥٣

ن: جامعة استامبول (University) برقم A ١٥٨٣

م: المكتبة الوطنية الاسرائيلية برقم ٢٢٦

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ (2)

(1) د: -؛ ش: رسالة الأمر المُحَكَّمِ الْمَرْبُوطِ فيما يَلْزِمُ أَهْلَ طَرِيقِ اللَّهِ مِنَ الشُّرُوطِ أَيْضًا مِنْ كَلَامِ الشَّيْخِ الْعَلَامَةِ شَيْخِ الطَّائِفَةِ مَحْيَى الدِّينِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدَ بْنَ الْعَرَبِيِّ الطَّائِفِيِّ الْحَاتِمِيِّ نَفَعَ اللَّهُ بِهِ؛ ك: كِتَابُ الْأَمْرِ الْمُحَكَّمِ الْمَرْبُوطِ فِيمَا يَلْزِمُ أَهْلَ طَرِيقِ اللَّهِ مِنَ الشُّرُوطِ أَيْضًا تَأَلَّفَ الشَّيْخُ نَفَعَ اللَّهُ بِهِ وَرَضِيَ عَنْهُ. كَانَ مَوْلِدَ الشَّيْخِ مَحْيَى الدِّينِ بْنِ عَرَبِيِّ بَبِلِدٍ مِنْ بِلَادِ الْأَنْدَلُسِ اسْمَهَا مُرْسِيَّةٌ لَيْلَةَ الْاِثْنَيْنِ ١٧ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ الْمُعْظَمِ سَنَةِ ٥٦٠ وَكَانَتْ وَفَاتِ الشَّيْخِ مَحْيَى الدِّينِ بْنِ الْعَرَبِيِّ بِدِمَشْقَ اللَّيْلَةَ الثَّانِيَةَ وَالْعِشْرُونَ مِنْ رَبِيعِ الْأَخْرِ سَنَةِ ٦٣٨ وَدُفِنَ بِمَقْبَرَةِ الْقَاضِي مَحْيَى الدِّينِ بْنِ الزُّكِيِّ بِصَالِحِيَّةِ دِمَشْقَ بِسُفْحِ جَبَلِ قَاسِيُونَ وَكَانَتْ لَهُ جَنَازَةٌ حَسَنَةٌ وَيَوْمَ مَشْهُودٍ وَكَانَ عَمْرُهُ ٧٧ سَنَةً؛ م: -

(2) د: + صَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِ الْخَلْقِ مُحَمَّدَ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ؛ ش: + اللَّهُمَّ اخْتِمْ بِالْخَيْرِ وَوَقِّ بِرَحْمَتِكَ يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ. قَالَ الشَّيْخُ الْإِمَامُ شَيْخُ الْإِسْلَامِ سَيِّدُ الطَّائِفَةِ مَحْيَى الدِّينِ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدَ بْنَ الْعَرَبِيِّ الْحَاتِمِيِّ الطَّائِفِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ ك: + وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدَ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ؛ ن: + وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدَ. قَالَ سَيِّدُنَا وَإِمَامُنَا وَشَيْخُنَا الْإِمَامُ الْعَالِمُ الْأَوْحَدُ الْمُحَقِّقُ مَحْيَى الْمِلَّةِ وَالِدِينِ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدَ بْنَ الْعَرَبِيِّ الطَّائِفِيِّ الْحَاتِمِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ م: + صَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدَ وَآلِهِ وَسَلَّمَ تَسْلِيمًا. قَالَ الشَّيْخُ الْإِمَامُ الْعَالِمُ الْمُحَقِّقُ الْمُتَبَجِّرُ مَحْيَى الدِّينِ شَرَفُ الْإِسْلَامِ لِسَانَ الْحَفَائِقِ عَلَامَةُ الْعَالَمِ قُدْوَةُ الْأَكَابِرِ مَحَلُّ الْأَوَامِرِ أَعْجُوبَةُ الدَّهْرِ فَرِيدُ الْعَصْرِ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدَ بْنَ الْعَرَبِيِّ الطَّائِفِيِّ الْحَاتِمِيِّ تَمَّ الْأَنْدَلُسِيِّ

﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَانَا لِهَذَا وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِي لَوْلَا أَنْ هَدَانَا اللَّهُ﴾⁽¹⁾.

لَمَّا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى لِنَبِيِّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾⁽²⁾ دَعَا مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَرَابَتَهُ، وَوَقَفَ عَلَى الصِّفَا وَأَخَذَ يُنْذِرُهُمْ وَيَقُولُ⁽³⁾ مَا أَمَرَ بِهِ أَنْ يَقُولَ، عَلَى مَا ذَكَرَهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ. وَخَرَجَ مُسْلِمٌ أَيْضًا فِي الصَّحِيحِ⁽⁴⁾ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ⁽⁵⁾ أَنَّهُ قَالَ: «الَّذِينَ النَّصِيحَةُ. قَالُوا: لِمَنْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ وَلِأُمَّةِ الْمُسْلِمِينَ وَعَامَّتِهِمْ».

الْأَقْرَبُونَ أَوْلَى بِالْمَعْرُوفِ فِي حُكْمِ الشَّرْعِ، وَالْأَقْرَبُونَ عَلَى نَوْعَيْنِ: قَرَابَةٌ طَبِئِيَّةٌ⁽⁶⁾ وَقَرَابَةٌ دِينِيَّةٌ، وَالْمَعْتَبَرُ فِي الشَّرْعِ الْقَرَابَةُ الدِّينِيَّةُ. فَإِنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ⁽⁷⁾ يَقُولُ: «لَا يَتَوَارَثُ أَهْلُ مَلْتَيْنِ»، فَلَوْلَا الدِّينُ مَا وَرِثَ قَرَابَةُ الطَّيْنِ شَيْئًا. وَلَقَدْ أَشَارَ شَيْخُنَا أَبُو الْعَبَّاسِ إِشَارَةً بَدِيعَةً فِي هَذَا، وَذَلِكَ أَنِّي دَخَلْتُ عَلَيْهِ يَوْمًا فَقُلْتُ لَهُ: «الْأَقْرَبُونَ أَوْلَى بِالْمَعْرُوفِ» فَقَالَ: «إِلَى اللَّهِ»⁽⁸⁾ وَقَالَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾⁽⁹⁾. فَإِذَا ثَبَتَ الْإِيمَانُ كَانَتِ الْأُخُوَّةُ، وَإِذَا كَانَتِ الْأُخُوَّةُ كَانَتِ الشَّفَقَةُ وَالرَّحْمَةُ، وَلَا مَعْنَى لِلشَّفَقَةِ⁽¹⁰⁾ وَالرَّحْمَةِ إِلَّا أَنْ تُنْقِذَ أَخَاكَ مِنَ النَّارِ إِلَى الْجَنَّةِ، وَتَنْقُلَهُ مِنَ الْجَهْلِ إِلَى الْعِلْمِ وَمِنَ الذَّمِّ إِلَى الْحَمْدِ وَمِنَ النِّقْصِ إِلَى الْكَمَالِ؛ فَإِنَّهُ لَا يَكْمَلُ عَبْدٌ الْإِيمَانَ حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ، عَلَى مَا ذَكَرَهُ مُسْلِمٌ فِي مُسْنَدِهِ: «وَالْمُؤْمِنُونَ يَدُّ وَاحِدَةٌ عَلَى مَنْ سِوَاهُمْ وَالْمُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِ كَالْبُنْيَانِ يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا».

(1) [الأعراف: ٤٣]

(2) [الشعراء: ٢١٤]

(3) ك: -

(4) م: صحيحه

(5) ن: عليه السلام

(6) م: + وهي قرابة النسب

(7) ك، ن: صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(8) ك: + تعالى

(9) [الحجرات: ١٠]

(10) ن: الشَّفَقَةُ

فاعلم أنّ المؤمنين بهذا الحُكْم يجب نُصْحُهُم وإنبَاهُهُم مِنَ الغفلة، وإيقاظُهُم مِنَ نومة الجهالة، وإنقاذُهُم مِنَ شفاء الحُفْرَةِ النارية التي هُم عليها، غير أنّ المؤمنين أنقسموا على مراتب كثيرة، من جملتها مرتبة تُسمّى التصوّف، أخذتها طائفة تُسمّى الصوفيّة، آثروا الآخرة على الدنيا واختاروا الحقّ على الخلق وما من طائفة في مرتبة إلا وهي في تلك المرتبة على حالين: صادقة ذات حقيقة، ومُدّعِيّة لا حقيقة عندها. فقرابة كلّ طائفة من كانت معها على طريق⁽¹⁾ واحدة، إمّا بالصورة، وهم المُدّعون الذين لا حقيقة عندهم، وإمّا بالصورة والمعنى، وهم المُحَقِّقون. فتعيّن⁽²⁾ علينا لكونهم من الأقربين أن نُنذِرَهُم⁽³⁾، ولكونهم من المسلمين أن ننصَحَهُم⁽⁴⁾، ولكونهم في مقام الأُخُوّة⁽⁵⁾ أن نُشْفِقَ⁽⁶⁾ عليهم.

واعلم أنّ هذه⁽⁷⁾ الطريق⁽⁸⁾، أعني طريق الله الذي هو الصراط المستقيم، هو أجلّ الطرُق وأسناها لأنّ الطرُق تُشْرَفُ وتُتَّضَعُ بحسب غاياتها⁽⁹⁾، ولما كان هذا الطريق غاية الحقّ سبحانه والحقّ أشرف الموجودات وأعزّ المعلومات، لا إله إلا هو، كان الطريق إليه أشرف الطرُق وأفضلها، والدالّ عليه سيّد الأدلاء وأكملهم وأعظمهم، والسالك عليه أسعد السالكين وأنجاهم؛ فينبغي للعاقل أن لا يسلك من الطرُق سِوَاهُ لإرتباطه بسعادته الأبدية.

(1) ش: طريقة

(2) ك: فيعين

(3) ك: تُنذِرَهُم

(4) ك: تُنصَحَهُم

(5) ش: + معنا

(6) ك: تُشْفِقَ

(7) ش: هذا

(8) ن: الطريقة

(9) م: غايتها

واعلم أن أهل طريق الله تعالى⁽¹⁾ شخُصان: صادق وصديق، أعني تابعًا ومتبوعًا؛ فالتابع هو المرید والسالك والتلميذ، والمتبوع هو الشيخ والأستاذ والمعلم، وسواء كان هذا الشيخ متبوعًا أو لم يكن، وإنما المعنى تأهله للشيخوخة والإرشاد لتمكُّنه في ذلك المقام⁽²⁾ واستقلاله واستبداده. وغرضي في هذه العجالة أن تُبيِّن⁽³⁾ مقام الشيخوخة ولوازمها ومقام المرید ولوازمه وما ينبغي أن يتعامل⁽⁴⁾ به أهل طريق الله ويُعاملوا به طريق الله تعالى⁽⁵⁾ ولهذا سمَّيْتُها: "الأمر المُحكَّم المرَبُوط فيما يلزم أهل طريق الله تعالى من الشروط". فإنَّ الزمان مَشْحُون بالدعَاوى الكاذبة العريضة، فلا مرید صادق ثابت القَدَم في سلوكه، ولا شيخ مُحَقِّق يَنْصَحه ويُخرِّجه⁽⁶⁾ من رُغونة نفسه وإعجابه برأيه ويُعربُّ له عن طريق الحقِّ؛ فالمرید يدَّعي الشيخوخة والرياسة، وهذا كلُّه تخْلِيط⁽⁷⁾ وتلبيس.

فاعلم أن مقام الدَعْوَة إلى الله، وهو مقام الشيخوخة، هو مقام النبوة والوراثة⁽⁸⁾ الكاملة، والحاصل فيه يقال له النبي في زمان النبوة ويقال له الشيخ والوارث والأستاذ⁽⁹⁾ في حق العلماء بالله من غير أن يكونوا أنبياء، وهو الذي قالت⁽¹⁰⁾ فيه السادة من أهل طريق الله: "مَنْ لم يكن له أستاذ فإنَّ الشيطان أستاذه"، وإنَّ جبريل عليه السلام⁽¹¹⁾ هو أستاذ النبيين⁽¹²⁾ عليهم السلام⁽¹⁾.

(1) م: -

(2) د: -

(3) ك: تبين؛ م: ابين

(4) ن: يُعامل

(5) ك: -

(6) م: فيُخرِّجه

(7) د؛ ش، ك، ن، م: تخْلِيط

(8) م: والوراثة

(9) ش: الأستاذ والوارث

(10) ش: قال

(11) ش: -

(12) م: النبي

ولقد خرّج الهَرَوِيُّ رَحِمَهُ اللهُ فِي كِتَابِ دَرَجَاتِ التَّائِبِينَ لَهُ، وَهُوَ رَوَّايَتِي عَنِ الشَّرِيفِ جَمَالِ الدِّينِ يُونُسَ بْنِ يَحْيَى بْنِ أَبِي الحَسَنِ مِنْ ذُرِّيَّةِ العَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ المَطَّلِبِ، حَدَّثَنِي بِهِ قِرَاءَةً مِنِّْي عَلَيْهِ بِالْحَرَمِ الشَّرِيفِ تُجَاهَ الرُّكْنِ الِيمَانِيِّ مِنَ الكَعْبَةِ المَعظَّمَةِ، سَنَةَ تِسْعٍ وَتِسْعِينَ وَخَمْسِمِائَةٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الوَقْتِ عَبْدِ الأوَّلِ بْنِ عيسَى السَّجَرِيُّ⁽²⁾، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الأعلى بْنِ عَبْدِ الوَاحِدِ المُلَيْحِيِّ عَنْهُ، أَنَّ اللهَ تَعَالَى أَنْزَلَ مَلَكًا⁽³⁾ عَلَى رَسولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَعِنْدَهُ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ لَهُ: «يَا مُحَمَّدُ، إِنَّ اللهَ خَيْرُكَ إِنْ شِئْتَ نَبِيًّا عَبْدًا، وَإِنْ شِئْتَ نَبِيًّا مَلَكًا»⁽⁴⁾ فَأَوْمَأَ⁽⁵⁾ إِلَيْهِ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ⁽⁶⁾ أَنْ تَوَاضَعَ، فَقَالَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «نَبِيًّا عَبْدًا»⁽⁷⁾. وَغَرَضُنَا مِنْ هَذَا الحَدِيثِ تَعْلِيمَ جَبْرِيلِ النَبِيِّ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ⁽⁸⁾، وَأَنَّهُ اخْتَارَ مَا اخْتَارَهُ لَهُ؛ فَمَقَامَ جَبْرِيلَ هُنَا⁽⁹⁾ مَقَامَ الشَّيْخِ المَعْلَمِ، وَمَقَامَ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ⁽¹⁰⁾ مَقَامَ المُنْعَلَمِ. وَمِنْ هَذَا البَابِ قَوْلُ اللهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَعْجَلْ بِالقُرْآنِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يُقْضَى إِلَيْكَ وَحْيُهُ﴾⁽¹¹⁾ وَقَوْلُهُ تَعَالَى⁽¹²⁾: ﴿لَا تُحْرِكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ إِنْ عَلَيْنَا جَمْعُهُ وَقُرْآنُهُ فَإِذَا قُرْآنُهُ فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ﴾⁽¹³⁾ وَقَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «إِنَّ اللهَ أَدْبَنِي فَأَحْسَنَ أَدْبِي»، فَلَا بُدَّ مِنْ مَوَدِّبٍ وَهُوَ الأَسْتَاذُ. فَإِنَّ هَذَا الطَّرِيقَ، لَمَّا كَانَ⁽¹⁴⁾ فِي غَايَةِ الشَّرَفِ وَالعِزَّةِ، حُقِّقَتْ بِهِ الأَفَاتُ

(1) د: صَلَّى اللهُ عَلَيْهِمْ؛ ن: صَلَوَاتِ اللهُ عَلَيْهِمْ؛ م: صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(2) م: السَّجَرِيُّ

(3) ش: + صَحَّ أَنَّهُ إِسْرَافِيلُ

(4) ن: مَلَكًا

(5) د، ش، ن: فَأَوْمَى

(6) د: -

(7) م: أَنْ تَوَاضَعَ -

(8) ن: عَلَيْهِ السَّلَامُ؛ م: صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(9) ن: هَاهُنَا

(10) ك، ن: صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(11) [طه: ١١٤]

(12) ش: -

(13) [القيامة: ١٦-١٨]

(14) ش: كَانَتْ

والقواطع والأمور المهلكة من كل جانب، فلا يسئله إلا شجاع مقدام ويكون معه دليل علام، وحينئذ تقع الفائدة، فعلى الشيخ أن يوفي حق مرتبته، وعلى المرید أن يوفي حق طريقه.

فصل

اعلم أن مقام الشيخوخة ليس هو الغاية، فإن الشيخ أيضا طالب من ربه ما ليس عنده، فإن الله⁽¹⁾ يقول لنبيه صلى الله عليه وسلم: ﴿وَقُلْ رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا﴾⁽²⁾. **فصفة الأستاذ** أن يكون عارفا بالخواطر النفسية⁽³⁾ والشيطنية والملكية والربانية، عارفا بالأصل الذي تنبعث منه هذه الخواطر، عارفا بحركاتها الظاهرة، عارفا بما فيها من العلة والأمراض الصارفة عن صحة الوصول إلى عين الحقيقة، عارفا بالأدوية وأعيانها، عارفا بالأزمة التي يحمل المرید⁽⁴⁾ فيها على استعمالها، عارفا بالأمزجة، عارفا بالعوائق والعلائق الخارجة، مثل الوالدين والأولاد والأهل والسلطان، عارفا بسياساتهم وبجدية المرید⁽⁵⁾ صاحب العلة من أيديهم. هذا كله إذا كان المرید له رغبة في طريق الله، وإن لم تكن⁽⁶⁾ له رغبة فلا ينفع.

ومن شرط الشيخ أن لا يترك المرید يبرخ من منزله البتة إلا بإذنه لحاجة يوجهه فيها.

ومن شرطه أن يعاقب المرید على كل هفوة تصدر منه، ولا سبيل إلى الصفح عنه في زلة البتة؛ فإن فعل فلم يوف حق المقام الذي هو⁽⁷⁾ فيه،

(1) ك: + تعالى

(2) [طه: ١١٤]

(3) ش: الغضبية؛ ن: النفسانية

(4) د: يجمل للمرید؛ ك: تحمل المرید

(5) ك، ن: ويجدبه المرید

(6) ن: يكن

(7) ش: -

وهو إمامٌ غاشٌّ لرعيته غير قائم بحُرْمَةِ رَبِّهِ. فَإِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَنْ أَدْبَى لَنَا صَفَحَتَهُ أَقَمْنَا عَلَيْهِ الْحَدَّ».

وَمِنْ ذَلِكَ أَنْ يَشْتَرِطَ عَلَى الْمُرِيدِ أَنْ لَا يَكْتُمَهُ شَيْئًا مِمَّا (1) يَخْطُرُ لَهُ فِي نَفْسِهِ وَمَا يَطْرَأُ عَلَيْهِ فِي حَالِهِ؛ **وَمَتَى** (2) لَمْ يَكُنِ الطَّبِيبُ يُمَيِّزُ أَعْيَانَ الْأَعْشَابِ وَالْعَقَاقِيرِ، عَارِفًا بِتَرْكِيبِ الْأَدْوِيَةِ، فَإِنَّهُ مُهْلِكٌ لِلْمَرِيضِ. فَإِنَّ الْعِلْمَ مِنْ غَيْرِ الْعَيْنِ لَا يُفِيدُ، فَلَا بُدَّ مِنْ عَيْنِ الْيَقِينِ (3). أَلَا تَرَى، لَوْ كَانَ لِلْعَشَّابِ غَرَضٌ فِي إِهْلَاكِ الْمَرِيضِ، فَإِذَا وَصَفَ الطَّبِيبُ الدَّوَاءَ مِنْ جِهَةِ كَوْنِهِ عَالِمًا بِهِ وَهُوَ لَا يَعْرِفُ شَخْصَ الدَّوَاءِ وَقَلَّدَ (4) الْعَشَّابَ فِي ذَلِكَ، فَأَعْطَاهُ الْعَشَّابَ مَا فِيهِ هَلَاكُ الْعَلِيلِ، وَيَقُولُ: "هَذَا مَطْلُوبُكَ" فَيَسْقِيهِ الطَّبِيبُ الْمَرِيضَ فِيهِلِكَ، وَإِثْمُهُ فِي عُنُقِ الطَّبِيبِ وَالْعَشَّابِ؛ فَإِنَّ الطَّبِيبَ كَانَ الْوَاجِبَ عَلَيْهِ أَنْ لَا يُدَاوِيَهُ إِلَّا بِمَا يَعْرِفُ عَيْنَهُ وَشَخْصَهُ. فَكَذَلِكَ الشَّيْخُ إِذَا لَمْ يَكُنْ صَاحِبَ ذَوْقٍ (5) وَأَخَذَ الطَّرِيقَ مِنَ الْكُتُبِ وَأَفْوَاهِ الرِّجَالِ، وَقَعَدَ يُرَبِّي بِهِ الْمُرِيدَ طَلِبًا لِلْمَرْتَبَةِ وَالرَّئِيسَةِ، فَإِنَّهُ مُهْلِكٌ لِمَنْ تَبِعَهُ لِأَنَّهُ لَا يَعْرِفُ مَوْرِدَ الطَّالِبِ وَلَا مَصْدَرَهُ؛ فَلَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ عِنْدَ الشَّيْخِ دِينُ الْأَنْبِيَاءِ وَتَدْبِيرُ الْأَطْبَاءِ وَسِيَاسَةُ الْمُلُوكِ، وَحِينَئِذٍ يُقَالُ لَهُ أَسْتَاذٌ.

وَيَجِبُ عَلَى الشَّيْخِ أَنْ لَا يَقْبَلَ مُرِيدًا حَتَّى يَخْتَبِرَهُ.

وَمِنْ شَرْطِهِ أَنْ يَحَاسِبَ الْمُرِيدَ عَلَى أَنْفَاسِهِ وَحَرَكَاتِهِ، وَيُضَيِّقَ عَلَيْهِ عَلَى قَدْرِ صِدْقِهِ فِي اتِّبَاعِهِ، فَإِنَّهُ طَرِيقُ الشَّدَّةِ لَيْسَ لِلرَّخَاءِ فِيهِ مَدْخَلٌ، لِأَنَّ الرُّخَصَ إِنَّمَا هِيَ لِلْعَامَّةِ، لِأَنَّهُمْ قَنِعُوا بِكَوْنِهِمْ يَنْطَلِقُ عَلَيْهِمْ اسْمُ الْإِيمَانِ خَاصَّةً، مُؤَدِّينَ لِمَا فَرَضَ اللهُ عَلَيْهِمْ دُونَ زِيَادَةٍ. وَمَنْ طَلَبَ الْأَنْفَسَ وَالزِّيَادَةَ عَلَى مَرْتَبَةِ الْعَوَامِّ فَلَا بُدَّ أَنْ يَذُوقَ الشَّدَائِدَ فِي نَيْلِ ذَلِكَ،

(1) د: ما

(2) د: -

(3) ش: + حينئذ؛ م: + وحينئذ

(4) م: قَلَّدَ

(5) م: الذوق

فإنه من أراد أن يرى الدرّ في نحره⁽¹⁾ فلا بُدَّ أن يقاسي ظلمة بحرهِ ويسجنَ روح الحياة عن⁽²⁾ سرّياته؛ فإنّ الغاطس في البحر أليس⁽³⁾ يُمسِكُ نفسَه؟ فتحقّق ما ذكرناه. **وكان** إمامنا أبو مدين يقول: "ما⁽⁴⁾ للمريد وللرّحّص؟". قال الله تعالى: **﴿وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا﴾**⁽⁵⁾ فأين أنت؟ بعد الجهاد تتّضح السُّبُلُ، وعند⁽⁶⁾ ذلك يكون السلوك عليها، وهو سفرٌ والسفر قطعٌ من العذاب، فأنت⁽⁷⁾ مُنتقل من عذاب إلى عذاب، فلا راحة.

ومن شرّطه أن لا يُقعدَ في مقام الشيوخوخة إلا أن يُقعدَه أستاذُه، أو يُقعدَه ربُّه بما يُلقِي إليه في سرِّه على الأمر المعهود له مع ربِّه في الأخذ عنه.

ومن شرّطه إذا تكلم في مسألة وقام إليه⁽⁸⁾ مُنازع فيها⁽⁹⁾ أن يقطع الكلام؛ فإنّه⁽¹⁰⁾ لا كلام لهم رضي الله عنهم بحضرة نفس المُنازع، لأنّ علومهم لا تقبل المُنازعة، لأنّها وراثَةٌ نبويّة. وكان عليه الصلاة والسلام إذا تُنوزع عنده يقول⁽¹¹⁾: «عندي لا ينبغي التنازع⁽¹²⁾»، وذلك لأنّ المعارف الإلهيّة والإشارات اللطيفة الربّانيّة خارجة عن مدارك العقول من كون العقول ناظرةً، لا من كونها قابلةً، فلم يبقَ فيها⁽¹³⁾ إلا الكشف. ومن أخبر عمّا عاين وشاهد لا يجوز للسامع

(1) ك: النحر

(2) د: في

(3) م: أليس

(4) ك: -

(5) [العنكبوت: ٦٩]

(6) ش: ولكن عند

(7) د: فإنّه

(8) ش: إليها

(9) د: -

(10) ك: فإنهم

(11) ش، ك: يقول إذا تُنوزع عنده

(12) ن، م: عند نبيّ لا ينبغي تنازع

(13) ش: فيه

النِّزَاعِ فِيمَا أَتَى بِهِ، بَلْ يَجِبُ عَلَيْهِ فِي حُكْمِ الطَّرِيقِ التَّصَدِيقُ بِهِ إِنْ كَانَ مَرِيدًا، أَوْ (1) التَّسْلِيمُ بِهِ (2) إِنْ كَانَ أَجْنَبِيًّا؛ فَإِنَّ الْمَرِيدَ، إِنْ لَمْ يَعْتَقِدِ الصِّدْقَ فِيمَا يَقُولُهُ الشَّيْخُ، فَمَتَى يُفْلِحُ؟

ومتى رأيتَ الشَّيْخَ يَتْرُكُ (3) المرید يستدلّ عليه في المسائل بالأدلة الشرعية أو العقلية ولا يزجره ويهجره عليها، فقد خانه في التربية. فإن المرید لا ينبغي له الكلام إلا فيما شاهده وعينه والصمت عليه واجب والفكر عليه حرام والنظر عليه في الأدلة محظور. فكلّ شيخ ترك مریده على مثل هذه الحال فإنه غير مُرشد له، ساع في هلاكه، مُضَاعِفٌ لِجَابِهِ، مُسْتَعْمِلٌ فِي طَرْدِهِ عَنِ بَابِ رَبِّهِ. وَالأوَّلَى **بِالشَّيْخِ** إِذَا رَأَى الْمَرِيدَ يَجْنَحُ إِلَى اسْتِعْمَالِ عَقْلِهِ فِي النَّظَرِيَّاتِ وَلَا يَرْجِعُ إِلَى رَأْيِهِ فِيمَا يَدُلُّهُ عَلَيْهِ، فَلْيَطْرُدْهُ (4) عَنِ مَنْزِلِهِ، فَإِنَّهُ يُفْسِدُ عَلَيْهِ بَقِيَّةَ أَصْحَابِهِ وَلَا يُفْلِحُ (5) فِي نَفْسِهِ؛ فَإِنَّ الْمَرِيدِينَ عِرَائِسَ اللَّهِ، حُورٌ مَقْصُورَاتٌ فِي الْخِيَامِ، قَاصِرَاتُ الطَّرْفِ عَنِ كُلِّ مَشْهَدٍ سِوَى مَشْهَدٍ مَا يَقُودُهُمْ إِلَيْهِ الشَّيْخِ.

ويجب على الشَّيْخِ إِذَا عَلِمَ أَنَّ حُرْمَتَهُ (6) سَقَطَتْ مِنْ قَلْبِ الْمَرِيدِ أَنْ يَطْرُدَهُ عَنِ مَنْزِلِهِ بِسِيَاسَةٍ، فَإِنَّهُ مِنْ أَكْبَرِ الْأَعْدَاءِ **كَمَا قِيلَ:**

أَحْدَرَ عَدُوَّكَ مَرَّةً * وَاحْدَرَ صَدِيقَكَ أَلْفَ مَرَّةً

فَلَرُبَّمَا هَجَرَ الصَّدِيقُ (7) * فَكَانَ أَعْرَفَ بِالْمَضَرَّةِ

(1) ن: و

(2) م: له

(3) م: ترك

(4) ش: أن يطرده

(5) ش، ن: + هو

(6) ن: + قد

(7) ن: فلربما انقلب الصديق

ويجب له الاشتغال بظواهر الشريعة وطريق العبادة المحبوبة في العموم، ويغلق الباب بينه وبين بقية من عنده من أولاده، فإنه لا شيء على المرید أضر⁽¹⁾ من صحبة الضد.

والشيخ ثلاثة مجالس: مجلس للعامّة ومجلس لأصحابه ومجلس خاص لكل مرید على أنفراد. فأما مجلس العامّة فيجب عليه أن لا يتترك أحدا من المریدين يحضر ذلك المجلس، ومتى تركهم فقد أساء في حقهم.

وشروطه في مجلس⁽²⁾ العامّة أن لا يخرج عن⁽³⁾ نتائج المعاملات من الأحوال والكرامات وما كان عليه رجال الله من المحافظة على آداب الشريعة واحترامهم إياها.

وشروطه في مجلس الخاصة أن لا يخرج عن نتائج الأذكار والخلوات والرياضات وإيضاح السبل المضافة إلى الإنيئة⁽⁴⁾ من قوله⁽⁵⁾:
﴿لِنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا﴾⁽⁶⁾.

وشروطه في مجلس الانفراد مع الواحد من أصحابه زجره وتقريعه وتوبيخه، وإن الذي يأتي به المرید إليه⁽⁷⁾ حال ناقص وضيع⁽⁸⁾ ويُنَبِّهه على رداءة همته ونقصها ولا يفتنه بحاله.

ويجب على الشيخ أن يكون له وقت مع ربه ولا بُدَّ، ولا يتكل على ما حصل له من قوة الحضور، فقد كان صلى الله عليه وسلم يقول: «لي وقت لا يسعني فيه غير ربي». وذلك أن النفس إنما⁽⁹⁾ حصل لها القوة

(1) م: أضر على المرید

(2) د: مجالس

(3) ش: من

(4) د، ك: لإنيئة

(5) ك: + تعالى

(6) [العنكبوت: ٦٩]

(7) ن، م: + أنه

(8) ن: وضياح

(9) د: لما

باستمرار عادة الحضور وترك ما سوى الله في الظاهر والباطن، فكذلك أيضا تَرَجِعُ بِحُكْمِ عَادَةِ النَقِيضِ وَلَا سِيَّما وَالطَّبْعِ الَّذِي جُبِلَتْ⁽¹⁾ عليه يُسَاعِدُهَا. فمتى لم يَتَفَقَّدَ الشَّيْخُ حالَهُ فِي كُلِّ يَوْمٍ بِالْأَمْرِ الَّذِي حَصَلَ لَهُ بِهِ هَذَا التَّمَكِينُ⁽²⁾ وَإِلَّا كَانَ مَخْدُوعًا بِحَيْثُ أَنْ⁽³⁾ تَسْرِقَهُ⁽⁴⁾ الْعَادَةُ وَيَجْرَهُ الطَّبْعُ، وَيُرِيدُ الْخُلُوةَ سَاعَةً فَيَفْقِدُ الْأَنْسَ وَيَجِدُ الْوَحْشَةَ، وَكَذَلِكَ فِي تَوَكُّلِهِ وَإِدْخَارِهِ وَفِي كُلِّ حَالٍ اِكْتَسَبَتْهُ النَّفْسُ مِمَّا لَمْ تُفْطَرْ⁽⁵⁾ عَلَيْهِ لِأَنَّهُ سَرِيعُ الذَّهَابِ. وَقَدْ رَأَيْنَا شَيْوَا سَقَطُوا، نَسَأَلُ اللَّهَ لَنَا وَلِهِمُ الْعَافِيَةَ. قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: **إِنَّ الْإِنْسَانَ خُلِقَ هَلُوعًا إِذَا مَسَّهُ الشَّرُّ جَزُوعًا وَإِذَا مَسَّهُ الْخَيْرُ مَنُوعًا**⁽⁶⁾ فَقَدْ جَمَعَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ كُلَّ رَذِيلَةٍ فِي النَّفْسِ وَأَبَانَ فِيهَا أَنَّ الْفَضَائِلَ مَكْتَسِبَةٌ لَهَا لَيْسَتْ فِي جِبِلَّتِهَا، فَالْتَحَفُظُ وَاجِبٌ.

وَمِنْ شَرِّطِهِ إِذَا وَصَفَ لَهُ الْمُرِيدُ رُؤْيَا رَأَاهَا أَوْ مُكَاشَفَةً كَاشَفَهَا أَوْ مُشَاهِدَةً شَاهَدَ فِيهَا أَمْرًا مَا أَنْ لَا يَتَكَلَّمُ لَهُ عَلَيْهَا الْبَتَّةَ، وَلَكِنْ يَعْطِيهِ مِنَ الْأَعْمَالِ مَا يَدْفَعُ بِهِ مَا فِيهَا مِنْ مَضَرَّةٍ وَحِجَابٍ⁽⁷⁾ أَوْ يُرْقِيهِ إِلَى مَا هُوَ أَعْلَى. وَمَتَى مَا تَكَلَّمَ الشَّيْخُ عَلَى مَا يَأْتِي بِهِ الْمُرِيدُ فَقَدْ أَسَاءَ فِي حَقِّهِ، فَإِنَّ النَّفْسَ تَسْقُطُ مِنْ حُرْمَةِ الشَّيْخِ عِنْدَهَا عَلَى قَدْرِ مَا يَبَاسِطُهَا بِهِ، وَعَلَى قَدْرِ مَا يَسْقُطُ مِنَ الْحَرَمَةِ مِنْ قَلْبِهِ تَقَعُ الْإِبَابِيَّةُ مِنَ الْمُرِيدِ فِيمَا يَدُلُّهُ عَلَيْهِ ذَلِكَ الشَّيْخُ، وَإِذَا وَقَعَتْ⁽⁸⁾ الْإِبَابِيَّةُ فِي الْأَحْذِ عَدِمَ الْاسْتِعْمَالُ وَإِذَا عَدِمَ الْمُرِيدُ الْاسْتِعْمَالَ وَقَعَ الْحِجَابُ وَالطَّرْدُ فَخَرَجَ عَنِ حُكْمِ الطَّرِيقِ وَأَخْلَدَ، فَمَثَلُهُ كَمَثَلِ الْكَلْبِ، نَسَأَلُ اللَّهَ لَنَا وَلِلْمُسْلِمِينَ الْعَافِيَةَ.

(1) م: جُبِلَ

(2) ن: الَّذِي حَصَلَ لَهُ هَذَا التَّمَكِينُ

(3) ن: -

(4) م: تَسْرِقَهُ

(5) ك: يُفْطَرْ

(6) [المعارج: ٢١-١٩]

(7) ش: أَوْ حِجَابٍ

(8) ش: وَقَعَتْ

وشرط (1) الشيخ أن لا يترك مريدَه يجالس أحدا سِوى إخوته الذين معه تحت حُكمه، ولا يزورُ ولا يُزارُ، ولا يكلم أحدا في خير ولا في (2) شرّ، ولا يتحدّثُ بما طرأ عليه من كرامة ووارد مع إخوته. ومتى تركه الشيخ يفعل شيئا من هذه الأفعال فقد أساء في حقّه.

ومن شرطه أن لا يجالس تلاميذه إلا مرّة واحدة في اليوم والليّلة، وتكون (3) له زاويةٌ تخصّه لا يدخلها أحد من أولاده إلا من يختصُّ عنده. والأولى أن لا يفعل حتّى لا (4) يشاهدَ فيها نفسَ مخلوقٍ لكون ذلك مؤثرا في الحال على قدر روحانيّة ذلك المنتفّس، فربّما يتغيّر (5) الحال على الشيخ في خلوته مع ربّه من أجل ذلك النفس، وهذا لا يعرفه كلّ شيخ، وتكون (6) له زاوية لاجتماعه بأصحابه.

ومن شرطه أن يجعل لكلّ مريد زاويةً تخصّه ينفردُ بها وحده لا يدخل معه فيها (7) غيره، وينبغي للشيخ إذا أقعد المريدَ في زاوية (8) أن يدخلها (9) الشيخ قبله ويركع فيها ركعتين، وينظر في قوّة روحانيّة ذلك المريد ومزاجه وما يعطيه حاله، فيجتمَع (10) الشيخ في تينك الركعتين جمعيّةً تليق بحال ذلك المريد ثمّ يُفَعِدُه فيها. فإنّ الشيخ إذا فعل ذلك قُرِبَ (11) الفتح على ذلك المريد وعُجِّل له خيرُه ببركته. **ولا يترك** الشيخ المريدين يجتمعون أصلا دونه إلا إذا جمعهم بحضرته، ومتى تركهم يجتمعون دونه فقد أساء في حقهم.

(1) ن: ومن شرط

(2) ن: -

(3) م: ويكون

(4) ش: -

(5) ن: تغيّر

(6) م: ويكون

(7) ن: فيها معه

(8) ش، ن: زاويته

(9) ش: يدخله

(10) ن: فيجتمَع

(11) غير واضحة في ش

ويجب على الشيخ أن لا يطلّع له المريذ على حركة من حركاته أصلاً ولا يعرف له سرّاً ولا يقف له على نوم ولا طعام ولا شراب ولا غير ذلك، وليظهر لهم في أكمل صورة من التنزيه، فإن المريذ إذا وقف له على شيء من ذلك نقص من عينه لضعفه.

وشرط (1) الشيخ أن لا يترك المريذ يحضّر السماع أصلاً، وإذا رأى الشيخ تلميذه قد خرج من زاويته يسأله عن سبب خروجه، فإن كان خرج يريد وضوءاً فحسناً، وإن كان خروجه لأمر طراً في نفسه أحب أن يعرضه على الشيخ، فواجب حينئذ على الشيخ أن يوبّخه ويقول له: "كما أردت الاجتماع بي لما (2) طراً عليك كنت تطلبني بصدقك وتوجه همتك حتى (3) تحركني إليك، ولا تبرّح أنت من زاويتك" ويعاقبه على ذلك بما يراه من الإعراض عنه وهجره إياه، فبالضرورة تكبر همة المريذ.

ولقد حدثني أوحد الدين حامد بن أبي الفخر الكرمانى بمنزلي بمدينة قونية في شهر صفر سنة اثنتين وستمائة، قال: "كان عندنا رجل يقال له أبو (4) يوسف الهمداني وكان قد قعد على سجادة الشيخوخة نيفا على ستين (5) سنة وكان كبير الشأن عالي القدر. فبينما (6) هو ذات يوم في زاويته إذ خطر له خاطر حركة، ولم تكن له عادة أن يخرج لغير الجمعة، واشتد عليه ذلك ولا يدري إلى أين" قال (7): "فركب حماره وترك رأسه يرسله الله حيث يشاء". قال: "فخرج به الحمار يمشي حتى خرج خارج باب (8) المدينة وأخذ في البادية حتى انتهى به (9) إلى

(1) ن: ومن شرط

(2) ن، م: لما

(3) ن: كي

(4) م: أبا

(5) ن، م: سبعين

(6) ن، م: فبينما

(7) ن: -

(8) د، ك: -

(9) ش: -

مسجد خراب فوقف عنده فنزل الشيخُ ودخل المسجد فرأى شخصاً رأسه في عبه. قال الشيخُ: "فهبتُه ثم رفع رأسه بعد ساعة فإذا به⁽¹⁾ شابٌ عليه مهابة فقال لي: يا أبا يوسف وقعت لي مسألةٌ". ودكرها فأخذ الشيخُ يتكلم له عليها حتى استوفى وأنسَ الشيخُ وقال له: "يا بُني متى وقع لك شيء فادخل البلد واسأل عن أبي يوسف حتى أقول لك فيها ولا تُتعبني" قال فنظرَ إليّ نظرةً وقال لي: "إذا وقع لي شيء وجدتُ تحت كلِّ حجرٍ أبا يوسف مثلك" قال الشيخُ: "فعلمتُ أن المرید الصادق يُحرِّك الشيخَ بصدقهِ".

ويجب على الشيخِ تربيةً يقين المرید في القوت ابتداءً قبل كلِّ شيء، فإنه آفة المریدين. فإن الأكثرين عبيد بطونهم ومن المُحال أن يتربى له يقينٌ إذا كان الشيخُ ينفقُ عليه، لكن للشيخ أن يُحرّمه ما عنده ويجعله في موضع لا يعرف فيه أحدٌ حديثه، مقطوع عن ممرّ الخلق، ويتركه فيه على التجريد والجلوس مع الله تعالى⁽²⁾ على الصفاء، وليكن الشيخُ يمدّه بالهمة، وإن فقدتها فبالسياسة. ولا أقول كيف فإن ذكرها يضرّ بالمرید إذا عرفها. وإنه لا بُدَّ إذا صدق المرید في هذا الجلوس من⁽³⁾ أن يفتح الله⁽⁴⁾ عليه إما في اليقين دفعةً ابتداءً، وإما في رزق يأكله حتى يفاجئه اليقين.

ويجب على الشيخ أن لا يترك أصحابه يزورون شيخاً آخر ولا يجالسون أصحابه، فإن المضرّة سريعة للمریدين. وأما سببُ مضرّة مجالسة أصحاب ذلك الشيخ الآخر، فقد يكون ما يوافق هوى ذلك⁽⁵⁾ المرید يخالف هوى ذلك⁽⁶⁾ المرید الآخر، والشيخُ إنما يأتي المرید من

(1) ن: هو

(2) م: -

(3) م: -

(4) م: + عز وجلّ

(5) م: هذا

(6) ش، ك: هذا

الباب الذي يخالف هَوَاهُ؛ فإذا دلَّه⁽¹⁾ على خلاف هَوَاهُ وهو موافقة⁽²⁾ هَوَى هذا الآخر وقد أقامه شَيْخُهُ في خلافه، فقد رأى هذا المريِدُ هَوَاهُ ممَّا يتقرَّب به إلى الله وذَهَلَ عن كونه مخالفا لهَوَى ذلك المريِد ولهذا دلَّه عليه شَيْخُهُ. فمالتِ النَّفْسُ مِنَ المريِد لصحبة ذلك الشَّيْخ الآخر لِتَحْيِيلِهِ أَنَّهُ يُجْرِيهِ على ما أُجْرَى عليه ذلك المريِد، وهو موافقة هَوَى⁽³⁾ هذا⁽⁴⁾ ومُخالفة⁽⁵⁾ هَوَى ذلك. ومتى⁽⁶⁾ مال إلى الشَّيْخ الآخر سَقَطَ هذا الشَّيْخُ الأوَّل من قلبه، وإذا سَقَطَ مِنْ قلبه وصَحِبَهُ بعد ذلك، ولو زمانا واحدا، فإنَّه منافقٌ ناقضٌ عهده مع الله الذي أخذَه عليه شَيْخُهُ مِنْ أَنْ لَا يَكْتُمَهُ شَيْئًا ممَّا وقع له، وقد عاينَّا هذا كثيرا.

فإذا دخل هذا المريِد لذلك الشَّيْخ الآخر فإنَّ ذلك الشَّيْخ إنَّ كان شَيْخًا حقيقة فلا بُدَّ أَنْ يَأْتِيَ لهذا المريِد مِنْ باب مخالفة هَوَاهُ كما فعل به شَيْخُهُ الأوَّل، وبدا حينئذ للمريِد مِنْ هذا الشَّيْخ ما لم يكن يحتسب، فتميل نفسه ضرورة إلى شَيْخه الأوَّل، فيسقط هذا الآخر مِنْ قلبه وذلك الأوَّل لا يقبله لأنَّه مُجَرَّحٌ غير صادق، فيبقى متلوفًا فلا يُفْلِح ولا يجيء منه شيءٌ.

وهذا كَلِّه إنَّما يكون مِنَ الشَّيْخ في حقِّ المريِدين أصحاب الخلوات والأذكار، الذين لا يَحْضُرُونَ مجالس العامَّة مع الشَّيْخ كما ذكرناه، ولا يجلس بعضهم مع بعض. وأمَّا إذا كانوا يَحْضُرُونَ مجالس العامَّة ويجتمع بعضهم مع بعض، فلا كلام مع هؤلاء ولا حَرَج عليهم في زيارة الشيوخ والتبرُّك بهم، وليس على شيخهم في ذلك حَرَج. ثمَّ إنَّه أضرُّ ما في هذه المسألة أَنَّهُ لا بُدَّ أَنْ يرجع إلى أبناء الدنيا ويقع في شَيْخه وفي إخوانه ويقول: "لو وجدتُ عندهم حقيقة ما فارقتهم" ويُرَكِّي

(1) ن: دام

(2) ن: موافق

(3) ك: هنا

(4) ك: -

(5) ش، ن، م: وخلاف

(6) ش، ن، م: + ما

نفسه ويُزَيِّنُ لأبناء الدنيا ما هم عليه، وما ذكرنا شيئاً إلا وقد رأيناه. فواجب على الشيخ سدُّ هذا الباب على هذا الصنف وحده من المريدين، لا على أصحاب الرياضات من أصحابه، فإنَّ صحبة الخلق والقصد إليهم والصبر على أذاهم وجفاهم من الرياضة.

وكلامنا في أصحاب الخلوات ويتخيَّل الناس والمريدون غير الصادقين أنَّ الشيخ إنما يَمْنَعُ أصحابه من زيارة الشيوخ ومجالسة أصحابهم من أجل رياسته وحسداً منه، وهذا كله باطل وافتراء على الشيوخ، فهذا ليس مقامهم رضي الله عنهم.

ويجب على الشيخ إذا رأى شيخاً آخر هو فوقه أن ينصح نفسه ويلزم خدمة ذلك الشيخ الآخر هو⁽¹⁾ وتلامذته، فإنه صلاح في حقه وحق أصحابه. ومتى لم يفعل هذا فليس بمنصف ولا ناصح نفسه ولا صاحب همّة، بل هو ساقطُ الهمة ضعيفها، بل ربّما هو⁽²⁾ محبٌّ في الرياسة والتقدّم، وهذا في طريق الله نقصٌ. ألا ترى محمّداً صلى الله عليه وسلّم كيف قال: «لو كان موسى حياً ما⁽³⁾ وسّعه إلا أن يتبعني» وإلياس وعيسى عليهما السلام⁽⁴⁾ تحت حكم شريعة محمّد عليه السلام⁽⁵⁾، فهكذا ينبغي أن يكون⁽⁶⁾ شيوخُ هذه الطريقة.

ويجب على الشيخ أن يحفظ على المريد أوقاته ويعدّ عليه أنفاسه، ومتى ما وقعت من المريد حركة لا يسأله الشيخ عنها ولا يبحث عليه فيها، فقد أساء في حقه وفعل ما لا يقتضيه مرتبة الشيوخ. فهذا قد ذكرنا بعض ما يجب على الشيخ المرشد إلى طريق الله تعالى ولندكر⁽⁷⁾ من

(1) ش: -

(2) ش: -

(3) ش: لما

(4) ن: -

(5) ن: عليه الصلاة والسلام

(6) ن: تكون

(7) ن: فلندكر

شروط المرید⁽¹⁾ المسترشد ما تيسر لنا إن شاء الله ذكره⁽²⁾.

فصل في شروط المرید المسترشد

وشرط المرید أن لا يصحب من الشيوخ إلا من تقع له حرمة في قلبه.

ومنها أن يبايعه على المنشط والمكروه.

ومنها أن لا يكتم شيخه شيئاً مما يخطر⁽³⁾ له.

ومنها أن لا يعترض عليه⁽⁴⁾ فيما يكون⁽⁵⁾ منه ألبتة.

ومن شروط المرید الصدق في طلب الشيخ ولا بد.

ومنها أن لا ينظر في أفعال الشيخ، فيقتدي بها إلا أن يأمره الشيخ بذلك⁽⁶⁾.

ومنها أن لا يتعدى أمر شيخه ولا يتأول عليه كلامه، بل يقف عند ظاهر كلامه⁽⁷⁾ حتى يرتقي إلى باب الإشارات ويفتح له حينئذ.

ومنها أن لا يطلب علة⁽⁸⁾ على⁽⁹⁾ الأمر الذي يأمره به شيخه، بل يبادر لامتناله⁽¹⁰⁾ سواء عقل معناه أو لم يعقل، ولا يتصرف في غير ما حد⁽¹¹⁾ له شيخه ولا سبيل⁽¹²⁾ أن يجالس أحداً سوى الذكر الذي أمره

(1) ش: -

(2) م: ما يتيسر ذكره إن شاء الله

(3) ن: خطر

(4) ش: -

(5) ش: بيته

(6) العبارة سقطت من نسخة ك

(7) د، م: + إلا

(8) د: -

(9) ش: -؛ ك، م: على علة

(10) ش: إلى امتناله

(11) م: حدّه

(12) ش: + إلى

به الشَيْخُ.

ومنها أن يرى نفسه أقلّ الناس وأقلّ المريدين، ولا يرى أن⁽¹⁾ له حقاً على أحد ولا أن لأحد عليه حقاً فيجب عليه⁽²⁾ أدأؤه، بل يعتقد أن ما تمّ في الوجود إلا هو وشيخه خاصّة ولا يشغل نفسه بشيء سوى مرسوم شيخه.

ومنها أن لا يطأ سجادة شيخه برجله ولا يلبس ثوبا لبسه شيخه إلا إذا كساه⁽³⁾ الشيخ إياه.

ومنها أن لا يسأله في شيء سؤال من يطلب الجواب عنه، بل يجب عليه أن ينصّ⁽⁴⁾ عليه ما خطر له، فإن أجابه الشيخ كان وإن لم يجبه⁽⁵⁾ فلا يطلب منه الجواب. ولا يسمّي ذلك سؤالاً إنما هو وصف ما طرأ له، ومتى وصف ذلك المريد على أن يجيب عليه الشيخ فقد جعله سؤالاً، وإذا جعله سؤالاً فقد أساء الأدب.

ومنها أن لا يخون شيخه في أمر من أموره ولا يكتم عنه شيئاً ممّا يطرأ في سرّه أصلاً، فإنّ مضرّته تعود عليه لأنّها كلّها علل وأمراض، فمتى سكت عنها حرّم الدواء وهلك بعلمته ونقض عهده⁽⁶⁾.

ومنها أن يتفرّغ لاحترام شيخه وتعمير القلب بالذكر الذي يعطيه شيخه، فمتى ما غفل وخطر له خاطرٌ بغير ذكره من شهوة أو غيرها⁽⁷⁾ فليسرّع⁽⁸⁾ إلى ذكره من حينه، فإنّ المحلّ يضيق عن حمل أمرين في زمان واحد ولو لا الغفلة عن الذكر لما خطر له ذلك الخاطر

(1) م: -

(2) ش: -

(3) ن: أكسأه

(4) ك: يقصّ

(5) د، ك: -

(6) د، ك: عقده

(7) ش: غيره؛ م: وغيره

(8) م: فايئزع

المذموم.

ومنها الاستسلام لما يَحْكُم عليه⁽¹⁾ به شَيْخُه إذا وقع في زَلَّةٍ. **واعلم** أن الله تعالى إذا صدَّق معه العبدُ في ترك شهوةٍ من أجله فإنَّ الله تعالى يذهب بها⁽²⁾ عن قلبه، ومتى ما صحَّ توجُّهُ المريد إلى الله تعالى بالفِصْد التامِّ فإنه لا بُدَّ أن يَزِمِيه على⁽³⁾ شَيْخٍ ناصح. وإن كانت همَّة المريد فوق معرفة الشَيْخ فلا بُدَّ أن يفتح اللهُ للشَيْخ في المعرفة التي تعلَّقت بها همَّةُ المريد ويرقى به إليها، وذلك من صدق المريد. **ومتى** ما وقع للمريد مسألةٌ في خاطره فلا سبيل أن يسأل عنها شَيْخَه، وليُعَلِّق همَّته بالله تعالى⁽⁴⁾ أن يفتح له فيها أو يُحرِّك اللهُ الشَيْخَ حتَّى يتكلم له عليها. فإن أعطاه اللهُ إياها فليُعرضها على الشَيْخ، وإن لم يُفتح له فيها ولا تكلم له الشَيْخُ عليها، فليعلم أن همَّته قاصرة وأن تلك المسألة التي وقعت له ليس هو بأهل لها، إمَّا لعلوها وعدم استعداده لقبولها وإمَّا لعدم صدقه في التوجُّه لطلبها بما وقع من مُشاركة أمرٍ آخر، وإذا وقعت المُشاركة في أمرٍ ضَعُفتُ الهمَّةُ، فإنَّ الهمَّة لا تتقوى⁽⁵⁾ إلا بصفة الأحدىة.

فمن شَرَط المريد أن يُحرِّك الشَيْخَ بهمَّته في مسألته، وليس من شَرَط الشَيْخوخة الكشف، وإن كوشف الشَيْخُ فما كوشف من حيث أن مقام الشَيْخوخة يقتضيه، وإنما كوشف في أمرٍ ما لمصلحة أرادها اللهُ تعالى في ذلك الأمر، إمَّا في حقِّ الشَيْخ أو في حقِّ غيره لكن على يديه فلهذا كوشف.

ومن شَرَطَه أن لا يكون له إرادةٌ، ومتى ما⁽⁶⁾ كانت للمريد إرادةٌ فهو صاحب هوى وهو مع نفسه لا مع شَيْخه. فينبغي للمريد أن يكون مع

(1) ك: -

(2) ش: به

(3) د: إلى

(4) ش، ك، م: -

(5) ن: تقوى

(6) م: -

شَيْخه كالمَيْت بين يدي الغاسل، لا تدبير له في نفسه ولا يَدْفَع عن نفسه ما يريد به أستاذه، فيبقى المريدُ مع الشَيْخ على ما يريدُه الشَيْخ. وكان الأولى أن لا يُسَمَّى مريداً إذ لا إرادة له مع شَيْخه، وإنما سُمِّي مريداً بالابتداء لأنه طلب الكمال الذي خُلِق له، وهو التشبُّه بالإله جهد الطاقة، وهذا المطلوب طريقه⁽¹⁾ إليه مجهول عنده، ولجهله به اضطرَّ إلى طلب⁽²⁾ عالم بالله يُعرِّفه إيَّاه، ولهذا يلزمه التسليم والانقياد وترك الاعتراض، فلا يزال في بحر الابتلاء حتى يُفْتَح له.

والشَيْخ إذا علم أن المريد قد استقلَّ وكَمَلَتْ تربيته وحلَّ أوان فِطامه، وجب عليه أن يقطع عنه الإمدادَ من جهته ويتركه مع ربه، وإن شاء أفعده ولا حُكْم للشَيْخ عليه بعد ذلك ولكن يلزم المريد. وإن ساوى شَيْخه أو جاوزه التادبُّ معه واحترامه للسببية، ولا يقعد للإرشاد إلا بإذنه ما لم يأمره ربه، فإن أمره فما للشَيْخ عليه في هذا مَأخُذٌ.

ومن شَرَط المريد ملازمة الجوع والسهر والصمت والعزلة بعد إحكام التوبة، فإن لم يَقْدِر على الخلوة فمن شَرَطه القرينُ الصالح.

ومن شَرَطه الصِدْق فيما يطلبه من الله واستعمال أسباب الطاعات، ومتى لم يعرف المريدُ حال نفسه فلا بُدَّ من صحبة عالم بالله يُرْشِدُه، والبحث عن هذه اللُقمة التي لا بُدَّ منها حتى يأخذها على الوجه المشروع؛ فإن تعدَّر ذلك بحيث أن لا يجد إليه سبيلاً فليأكل عند الاضطرار الذي يُجِلُّ له المَيْتة وما حرم عليه.

ومن شَرَط المريد أن لا يَرُدَّ على شَيْخه⁽³⁾ كلامه ولو كان الحقُّ بيد المريد. فإنَّ الشَيْخ إنما يقول له ما فيه مصلحته، فليقف عند قوله ولا يُنازعه ولا يُجادله ولا يُماريه⁽⁴⁾، ومتى ما وقع في شيء من ذلك أو

(1) د: طريقة

(2) ك: -

(3) ش: الشَيْخ

(4) ش: يُماره

خطر له نزاعه⁽¹⁾ في خاطره، فإنّ النزاع وإن كان في نفسه هو عين الاعتراض والاعتراض على الشيوخ حرام من المريدين وقوعه، فهذا مرید مسخرة⁽²⁾ للشيطان، ساع في هوى نفسه، سوءته مكشوفة عند سادة⁽³⁾ أهل طريق الله.

ومن شؤم المرید أن تصدّر⁽⁴⁾ منه حركة مباحة، فإنّ الحركة المحرّمة ليس لها إليهم⁽⁵⁾ طريق. فإذا نهاه الشيخ عن تلك الحركة المباحة ويحتج المرید عليه بأقوال العلماء في تلك المسألة، فلن يفلح ويعلم أن إداره في ذلك. نسأل الله العافية.

ومن شرط المرید الخروج من الخلاف إلى الإجماع، فإن لم يجد في بعض المسائل فليأخذ بالأحوط والأولى والأشدّ، ومهما جنح إلى الرخصة فهو في هوى نفسه ساع.

ومن شرط المرید أن ينقاد لأمر من قدّمه عليه شيخه وإن كان أقلّ علماً منه⁽⁶⁾.

ويجب على المرید الخروج عن المال والجاه ولا بُدّ والخروج من الجاه أكّد عليه من المال.

ومن شرطه أن يعتقد أن طريقه أشرف الطرق فإنّه إن لم يعتقد هذا تشوّفت⁽⁷⁾ نفسه⁽⁸⁾ إلى ما هو أشرف، وما ثمّ ما هو أشرف منه، فإنّه طريق الملائكة والخلفاء من النبيين والمرسلين⁽⁹⁾ وعباد الله الصالحين

(1) ك: أو خطر لنزاعه

(2) ن: مُسَخَّرٌ

(3) ن: -

(4) ن: يَصْدُرُ

(5) ن: لهم إليها

(6) ش: منه علماً

(7) ن: تشوّفت

(8) د، ك: النفس

(9) ن: -

وَجَلِيَّةُ الْمَلَائِكَةِ الْمُقَرَّبِينَ، وهؤلاء الأصنافُ هم أعلم الخلق بالعلوم الإلهية التي هي أشرف العلوم وأجلها.

وَمِنْ شَرَطِ المرید الإطراق وَعَدَمِ الالتفاتِ وفُضُولِ النظرِ، فإنَّهم⁽¹⁾ كانوا يكرهون فُضُولَ النظرِ كما كانوا يكرهون فُضُولَ الكلامِ، حتَّى لو سُئِلَ أَحَدُهُمْ عن صفةِ جَلِيْسِهِ ما درى⁽²⁾ ما صفته، فكيف به لو سُئِلَ عن صفةِ شَيْخِهِ. فإنَّ المریدينَ ينبغي أن يكونوا بين يدي شيوخهم كأنهم لصوص قد وَرَدَ عليهم السلطانُ فهم للعُقوبة خائفون، وكما قال القائل:

كأنا الطيرُ منهم فوق أروسِهِم

لا خوفَ ظُلْمٍ ولكنْ خوفَ إجلالِ.

وهكذا في كلامهم وحركاتهم لا يُحَرِّكُهُمْ لشيءٍ⁽³⁾ إلا فريضةً أو فضيلةً لا غير.

وإن اتفق للمرید أن يحضُرَ مع شَيْخِهِ في سَماعِ، ويكون الشَيْخُ قد أساء في حقِّه حيث حضر به مجلسَ السَماعِ، فينبغي للمرید إذا جاءه وارِدٌ في السَماعِ أن لا يتحرَّكَ له أصلاً ما دامت فيه فضلةٌ لنفسِهِ، فإذا اختُطِفَ عن نفسِهِ وصورةِ اختطافِهِ عن نفسِهِ أن لا يشعُرَ بها ولا بالمجلسِ ولا بأهله ولا يسمعَ رَمَزَمَةَ القَوَالِ⁽⁴⁾ ولا يعرف الكونَ أصلاً؛ فإذا تحرَّكَ من هذه صفته فحركته من غيره لا منه وبوارده لا بنفسِهِ. فلا حرج عليه في الحركة لكن يجب عليه متى رُدَّ إلى حسِّه أن يَفْعُدَ من جِيبِهِ، فإن لم يفعل وبقي على حركته فهو منافقٌ. وكلُّ ما سقط عنه في حال قيامه فلا يكون له فيه قبُولٌ ولا رَدٌّ، والأمرُ في ذلك مصروف إلى شَيْخِهِ خاصَّةً، ويجب على شَيْخِهِ أن لا يَرُدَّ عليه ما سقط

(1) ن: وإتَّهم

(2) ن: ما يذري

(3) ش: شيء

(4) ك: القول

منه ولا يترك الحاضرين يتبرّكون بخِرْقَة ذلك المرید لما في ذلك من المضرّة عليه، وليدفع خِرْقَتَه للقوّال؛ ويجب عليه أن يعْتَبَه (1) على حركته مع أنّها بحال فناء، فإنّ ذلك العتب (2) يُقوّي حضور المرید وهمّته فيعلّوا وارده بعُلُوّ إستعداده.

ومن شرّط المرید أن يعتقد في شَيْخه أنّه على شريعة من ربّه وبَيِّنَة منه، ولا (3) يَزِنَ أحواله بميزانه. فقد تصدر (4) من الشَيْخ صورة مذمومة في الظاهر وهي (5) محمودة في الباطن والحقيقة فيجب التسليم. وكم من رجل أخذ كأسَ خَمَرٍ بيده ورفعه إلى فيه وقَلَبَه اللهُ في فمه عَسَلًا، فالناظر (6) يراه شاربَ خَمَرٍ وهو ما شرب إلا عَسَلًا ومثْلُ هذا كثيرٌ. وقد رأينا مَنْ يُجَسِّدُ روحانيّته (7) على صورته ويقيمها في فعل من الأفعال، ويراها الحاضرون على ذلك الفعل فيقولون: "رأينا فلانا يفعل كذا وكذا" وهو عن ذلك الفعل بمَعزَل. وهذه كانت حالة أبي عبد الله الموصلي المعروف بقضيب البان، وقد عاينّا هذا مرارا في أشخاص (8). فأسرار الله (9) في العالم عظمة (10) لا يُدرك عَوْرُها، ولكنّ المتظاهر بهذه الحالة إن عاقبه الحاكم على مقتضى الشريعة، فليس على الحاكم إثم ولا حرج في ذلك من الله إلا أنّ الغالب على مَنْ هذه حاله أن يكون له سلطان على الخلق فلا يتوصّل إلى أذنيته (11)؛ هذا هو الغالب فيهم، ومع هذا فلا تصدر (12) مثْلُ هذه الأحوال إلا من ضعيف. وأمّا الرجل الكامل فهو الذي يجري مع الخلق بحُكم العادة، لا

(1) ن: يعينه

(2) ن: العيب

(3) ش: فلا

(4) ك، م، ن: يصدر

(5) د: وهو

(6) م: والناظر

(7) ن: روحانيّته

(8) ش: في أشخاص مرارا

(9) ن: + تعالى

(10) ك: خفية

(11) م: أذنيته

(12) ش، م، ن: يصدر

يظهر عليه شيء مما يذمه الشرع ولا تستغربه العادة.

ومن رجال الله من أطلعهم الله على ما قدر عليهم من الأفعال⁽¹⁾ في باقي أعمارهم من طاعة ومعصية، فهم يبادرون إليها على يقين. ولو لا ضيق الوقت لبسطنا القول في هذه المرتبة حتى يتبين للعامّة مرتبة أولياء الله تعالى في هذا المقام، وأسرار هذه الموضوعات التي جعلتها العامّة وعلماء الرسوم⁽²⁾ موازين، وأنّ للمحقّقين موازين لا يعرفها علماء الرسوم؛ ولهذا قيل بتسليم أحوالهم، كما ذكرنا عن شارب الخمر عسلاً. فأين ميزان الظاهر هنا؟

ومن شرط المرید إذا وجّهه شيخه في أمر⁽³⁾ أن يمضي لأمره من غير توقّف ولا تأويل ولا يصرفه عنه صارف، حتى قال بعض الشيوخ لبعض المریدين: "أرأيت لو وجّهك شيخك في أمر فمررت في طريقك بمسجد تُقام فيه الصلاة، ما تصنع؟" فقال: "أمضي لأمر الشيخ ولا أصلي حتى أرجع إليه" فقال: "أحسن"، ولهم في هذا خبر يستندون إليه.

ومن شرط المرید النشاط والنهضة ولا يرمي بنفسه إلى العجز والكسل ولا يمشي على مقعدته، ومتى تناول⁽⁴⁾ شيئاً وهو قاعدٌ ويكون⁽⁵⁾ منه من البعد بحيث أن لا تلحقه⁽⁶⁾ يده حتى يخرج عن موازنة جلسته⁽⁷⁾ فهو عاجز⁽⁸⁾، والواجب أن يقوم إليه قائماً. وكذلك أيضاً إن⁽⁹⁾ قيل له: "احمل كذا إلى فلان أو إلى السوق أو اشتر كذا" فيقول: "انظر هل تمّ

(1) م: الأحوال

(2) ن، م: علماء الرسوم والعامّة

(3) ك: لأمر

(4) م: ومتى ما ينال

(5) ن: يكون

(6) م: يلحقه

(7) م: جلسه

(8) ش: + به

(9) ش: إذا

حاجة أخرى حتى يكون خروجاً⁽¹⁾ واحداً أو يقول⁽²⁾: "أصبر حتى أخرج إلى الصلاة أو إلى⁽³⁾ كذا وأفعل هذا في طريقي". فهذا عندنا كسلان عاجز مُشرك، لا يشتم ما دامت هذه صفته رائحة من التوحيد. فإن الحقائق تعطى أن لا يحصل توحيد إلا لمن كانت حركته واحدة متعلقةً بواحد، فمتى ما خرج المريءُ بحركة واحدة للصلاة وشراء حاجة أو بيعها، فلا يذوق رائحة التوحيد⁽⁴⁾ أصلاً.

ومن شرط المريء الوفاء بكل ما يشترطه عليه شيخه⁽⁵⁾، سواء صعب ذلك عليه أو سهل. فإن طريق الله طريق مجاهدة ومكاره، ما هو طريق راحة، وليس للمريد أن يشترط على الشيخ شيئاً إذ ليس للميت شرط على غاسله، ومن خرج عن إرادته فلا فرق بينه وبين الميت.

ومن شرط المريء أن لا يكلف أحداً عمل شيء يقدر على عمله بنفسه وتناوله⁽⁶⁾، وليزفع كلفه عن الخلق ما استطاع ولا يتحرك بحركة أصلاً حتى ينظر ما فيها من مرضات⁽⁷⁾ الله⁽⁸⁾ وحظ النفس، فيزيل حظ النفس فيها⁽⁹⁾ ويصلح خاطره فيها ويوقئها ما تقتضيه⁽¹⁰⁾ من الأدب والحضور.

ومتى ما ترك المريء الناس يتبركون به ويلحظونه بعين التعظيم، فاشهد بعدم فلاحه؛ ولهذا كان أصعب الدعاء عندنا على أحد أن يقال: "أذاقك الله طعم نفسك". فإنه من ذاق طعم نفسه لا يرجي فلاحه أبداً وهو التذاذك إذا نظر فيك الناس بعين التعظيم والتبرك، فتحفظ من هذا.

(1) ن: الخروج

(2) م: ويقول

(3) م: وإلى

(4) م: التوحيد

(5) م: الشيخ

(6) م: يناوله

(7) ن، م: مرضاة

(8) ن: + تعالى

(9) م: منها

(10) م: يقتضيه

ويجب على المرید أن یعتقد فی شیخه أنه عالم بالله ناصح لخلق الله، ولا ینبغي له أن یعتقد فی شیخه العصمة فی أحواله، وكيف ینبغي له أن یعتقد ذلك وقد سمع الله تعالى (1) یقول: ﴿وَعَصَى آدَمُ رَبَّهُ فَغَوَى﴾ (2) (3). وقد قال بعض السادة وقيل (4) له: "أیعصي (5) العارف؟" فقال: ﴿وكان أمرُ الله قَدْرًا مَقْدُورًا﴾ (6).

وصحب تلميذ شيخا فرآه يوما قد زنى بامرأة، فلم يتغير في خدمته ولا اختل في شيء من مرسومات شيخه ولا ظهر منه نقص في احترامه. فقد (7) عرف الشيخ أنه رآه فقال له يوما: "يا بُنيَّ قد (8) عرفتُ أنك رأيتني حين فسقتُ بتلك المرأة وكنتُ أنتظرُ نِفَارَك عني من أجل (9) ذلك" فقال له التلميذ: "يا سيدي الإنسان متعرض لمجاري أقدار الله عليه (10)، وإني من الوقت الذي دخلتُ إلى خدمتك (11) ما خدمتُك على أنك معصوم، وإنما خدمتُك على أنك عارف بطريق الله عارف بكيفية السلوك عليه الذي هو طلبي، وكونك تعصي أو لا تعصي شيء بينك وبين الله، لا يرجع علي من ذلك شيء؛ فما وقع يا سيدي منك شيء يُوجب نِفاري وزوالي منك، وهذا هو عقدي" فقال له الشيخ: "وَقَفَّتْ وَسَعِدَتْ هكذا هكذا، وإلا فلا لا (12)" وبرع ذلك التلميذ بعد ذلك (13)، وجاء منه ما تقرّ العين به من حُسن الحال وعلو المقام.

(1) د، ش، م: -

(2) م: -

(3) [طه: ١٢١]

(4) ك: وقد قيل

(5) ش: ويعصي

(6) [الأحزاب: ٣٨]

(7) م: وقد

(8) م: -

(9) ش: نِفارك مني لأجل

(10) ك: -

(11) ن: الوقت الذي خدمتُك

(12) ش، م: -

(13) ن: التلميذ -

وَمِنْ شَرَطِ المرید إذا دخل مَنْزِلَ الشَّيْخِ أن يجعل مَنْزِلَهُ مِثْلَ قَبْرِهِ، لا يُحَدِّثُ نَفْسَهُ بالخروج مِنْهُ إلى أن يموت. وكلُّ مرید رأى في شَيْخِهِ نَقْصًا وقعد عنده، فهو مُنَافِقٌ مُطَالِبٌ عند الله⁽¹⁾.

وَكُلُّ مرید غسل ثوبه لغير نجاسة فَلَعَلَّةٍ في نفسه، أو اكَتَحَلَ أو رَجَّلَ شَعْرَهُ، أو حَسَّنَ شَيْئًا مِنْ زِينَةِ ظَاهِرَةٍ⁽²⁾ لغير ضرورةٍ أو أمرٍ شَيْخٍ⁽³⁾، فهو صاحب عِلَّةٍ.

وَمِنْ شَرَطِ المرید الحِفْظُ والأمانة، فإنَّه في⁽⁴⁾ طريق وَهْبِ الأسرار، فلا⁽⁵⁾ تُوَهَّبُ إلا للأمناء. فَمِنْ شَرَطِهِ الكتمان إلا أن يأمره صاحب السرِّ بإذاعته، **كما حُكِيَ** أن شيخا كان له تلميذ يدَّعي أنه أمين، والشَّيْخُ يعلم مِنْهُ خلاف ذلك، وهو يَرُدُّ على الشَّيْخِ في ذلك ويدَّعي الأمانة ويطلب مِنْهُ أن يَهَبَهُ سرًّا مِنْ أسرار الله. فأخذ الشَّيْخُ يوماً تلميذاً مِنْ أصحابه وخبَّأه في بيت، وعمدَ إلى كَبْشِ فذبحه وألقاه في عدلٍ؛ ودخل عليه ذلك التلميذ المدَّعي فرأى الشَّيْخَ مُحَضَّبًا بالدماء، والعدلُ أمامه والسكِّين بيده، فقال له: "يا سيِّدي ما شأنك؟" فقال: "أغاظني⁽⁶⁾ فلانُ فقتلته" يعني التلميذَ المخبوءَ ويعني بقتله مخالفةً هواه، حتَّى لا يكذب الشَّيْخُ. فتخيَّل التلميذُ أنه في العدل، فقال له الشَّيْخُ: "هذه⁽⁷⁾ أمانةٌ فاسترْ عليَّ وادفنْ معي هذا المذبوح الذي في هذا العدل" فدفنه معه في الدار، وقعد الشَّيْخُ يقصد⁽⁸⁾ نكايات⁽⁹⁾ ذلك التلميذ ويفعل معه ما يُخرجه. وجاء أبو ذلك المخبوءِ يَطْلُبُ ابنه، فقال له الشَّيْخُ: "هو عندي" فمضى

(1) ك: + تعالى

(2) ش، ن: ظاهرة

(3) ن: أمر ستح

(4) ن: -

(5) م: ولا

(6) ش، ن: غاظني

(7) م: هو

(8) ن: يطلُب

(9) م: حكايات

الرَّجُلُ. فَلَمَّا كَثُرَ عَلَى ذَلِكَ (1) التَّلْمِيزَ نَكَايَةً (2) الشَّيْخَ مَشَى إِلَى وَالِدِ ذَلِكَ الْمَخْبُوءِ وَأَخْبَرَهُ أَنَّ الشَّيْخَ قَتَلَهُ وَدَفَنَهُ (3) مَعَهُ؛ وَرَفَعَ ذَلِكَ إِلَى السُّلْطَانِ فَتَوَقَّفَ السُّلْطَانُ فِي ذَلِكَ الْأَمْرِ لِمَا يَعْرِفُهُ مِنْ جَلَالَةِ الشَّيْخِ، وَبَعَثَ إِلَيْهِ بِالْقَاضِي وَالْفَقْهَاءِ، وَأَخَذَ ذَلِكَ التَّلْمِيزَ يَسْفَهُ عَلَى الشَّيْخِ، وَوَقَفَ الشُّهُودُ حَتَّى حُفِرَ عَلَى الْعَدْلِ، فَعَايَنُوا الْكَبْشَ، وَخَرَجَ التَّلْمِيزَ الْمَخْبُوءَ (4)، وَافْتَضَحَ وَنَدِمَ حَيْثُ لَمْ يَنْفَعَهُ النَّدَمُ.

وَمِنْ شَرَطِ الْمُرِيدِ أَنْ لَا يَبْقَى فِي نَفْسِهِ مِقْدَارٌ لَشَيْءٍ (5) إِلَّا لِشَيْخِهِ خَاصَّةً، وَلَا سَبِيلَ لِلْمُرِيدِ (6) أَنْ يَأْخُذَ رِفْقًا مِنْ أَحَدٍ. وَالْجَامِعُ لِمَقَامِ الْمُرِيدِ أَنْ لَا يَتَصَرَّفَ وَلَا يَسْكُنَ إِلَّا بِأَمْرِ شَيْخِهِ؛ هَذَا هُوَ جَمَاعُ أَمْرِهِ.

فصل فيما ينبغي لأهل طريق الله (7) أن يتعاملوا به ويعاملوا به طريقهم (8).

اعلم أن طريق الله تعالى بعيدٌ مُقَدَّسٌ عن المُنَازَعَةِ فِيهِ وَالْمُجَادَلَةِ وَالْمِرَاءِ وَظُهُورِ النَّفْسِ، وَلَا اعْتِذَارَ فِيهِ لِأَحَدٍ، وَلَا مُسَامِحَةَ فِي أَمْرٍ يُوَدِّي إِلَى الْخُرُوجِ عَنِ الطَّرِيقِ. وَعِنْدَهُمُ الْمُوَاخَذَةُ بِالنَّسِيَانِ، وَعَدَمُ الصَّفْحِ عَنِ الزَّلَّاتِ الَّتِي لَا مُسَامِحَةَ لِلشَّرْعِ فِيهَا، وَيُسَامِحُونَ فِي حَقُوقِهِمْ وَمَا يَرْجِعُ إِلَيْهِمْ.

وَمِنْ شَرَطِ أَهْلِ هَذِهِ الطَّرِيقَةِ أَنْ يُنْصَفُوا النَّاسُ مِنْ أَنْفُسِهِمْ، وَلَا يَنْتَصِفُونَ (9) مِنْ أَحَدٍ (10)، وَيَقْبَلُونَ (1) الْمَعْذِرَةَ مِنَ الْأَجَانِبِ، وَلَا

(1) ن: -

(2) م: حكاية

(3) د، ش، ك، ن: ودفنته

(4) م: -

(5) ن، م: أن لا يبقى في نفسه مقدار الشيء

(6) م: للمريدين

(7) ن: + تعالى

(8) ن: + إن شاء الله تعالى

(9) ن: ينتصفوا؛ من هنا سقط سطر واحد في النص من نسخة د

(10) م: لأحد

يعتذرون، وينصرون ولا ينتصرون، ويُعاملون⁽²⁾ الناس بالرحمة⁽³⁾ والشفقة⁽⁴⁾، ويتعاملون⁽⁵⁾ فيما بينهم بالمُناصحة والانتقاد والمُنافرة⁽⁶⁾، ولا يُسلّم واحد منهم لصاحبه ما لا يقتضيه طريقهم إلا أن يكون صاحب الحركة أعلى، فالتسليم واجب. وإنما كلامنا بين⁽⁷⁾ الأكفاء، وليس بين القوم بَغضاء ولا شحناء⁽⁸⁾ ولا حسدًا في مواهب الله، وليس في طريقهم مَنْ يقول: “لي” ولا “عندي” ولا “متاعي” ولا “نعلي” ولا “ثوبي”، وهم فيما يُفتح⁽⁹⁾ لهم على السواء، ليس لواحد منهم ملكٌ دون صاحبه.

ومن طريقهم ترك إرفاق النسوان ومُجالستهنّ ومُواخاتهنّ⁽¹⁰⁾، وليس من شأنهم رضي الله عنهم صُحبة الأحداث ولا مُكالمتهم ولا ما تسمعونه في وقتكم هذا من ذكر الشاهد، فإنه لم يكن من شأن القوم. وإنما أحدثه قومٌ فُجّار، رجعوا إلى الطريق بمجرد الدعوى، لا بالصورة ولا بالحقيقة، من أجل الأوقاف الموقوفة على أهل طريق الله بالخوانق والرباطات، وهم مُفسدون كُسالى عاجزون، لا دين لهم ولا همة ولا مروءة⁽¹¹⁾. تزيّوا بزِيّ السادات بالسكون وتقصير الثياب خاصّة، فدخلوا لهذا الزيّ ولباس الخِرقة⁽¹²⁾ الخوانق رُغبةً فيما يأتي إليها من حلال وحرام، واتّخذوا السماع عبادةً ودينًا؛ فهم الذين اتّخذوا دينهم لعبًا ولهُوا، واتّخذوا المزدان لسوء طيهم وشرّ ما هم عليه. فلا ينبغي لمسلمٍ أن يقتدي في هذا الزمان بهم، ولا يشيخ يعمل السماع

(1) ن: يقبلوا

(2) ن: ولا يعتذروا وينصروا ولا ينتصروا ويعاملوا

(3) من هنا فقدت صفتان في النص من نسخة ن

(4) ش، ك: بالشفقة والرحمة

(5) ن: ويتعاملوا

(6) م: والفتقاد والمُنافرة

(7) ش: في

(8) م: بَغض ولا شحن

(9) ك: يفتح الله

(10) ك: -

(11) م: مروءة

(12) م: خِرقة

ويقول به، وإن كان صادقاً في حاله فذلك راجع إليه، والزمان فاسد.

وينبغي لكل مؤمن أن يأخذ بالأحوط؛ فإنّ النفوس تُقبل (1) على السماع ابتداءً لأنّه من شهواتها (2)، وهذا الأمر لم يجر عليه طريق الصديقين والأئمة، حتّى (3) أنّ أبا يزيد الأكبر قال في مُناجاته لربّه في أهل السماع أنّهم أهل كِدْيَةٍ: "وإني ما طلبتُك لذلك"، فأنف منه.

وقال غيره فيه: "حَسْبِي أَنْ أُخْرَجَ مِنَ السَّمَاعِ رَأْسًا بِرَأْسِ لَا عَلِيٍّ وَلَا لِيَا"، وهكذا إشارات (4) القوم من أولهم إلى آخرهم فيه أنّه من حظوظ النفوس في الحقيقة ومن الأفعال المُباحة في الحُكم؛ ورجال الله أنفوا (5) وجعلوا حركاتهم في فريضة أو فضيلة. وأمّا الشاهد وهو الحدّث، فمن أعظم الزلّات وأشدّ الفسوق.

ولقد ذكر الإمام السيّد أبو القاسم القشيريّ في فصلٍ له في رسالته في وصيّة المريدين، فقال رضي الله عنه: "ومن أصعب الآفات في هذه الطريقة صُحْبَةُ الأَحْدَاثِ، وَمَنْ ابْتَلَاهُ اللهُ بِشَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ، فَبِاجْمَاعِ الشُّيُوخِ ذَلِكَ عَبْدٌ أَهَانَهُ اللهُ (6) وَخَذَلَهُ، بَلْ عَنْ نَفْسِهِ شَعْلَةٌ وَلَوْ لِأَلْفِ كَرَامَةٍ أَهْلَةٍ، وَهَبْ أَنَّهُ بَلَغَ رَتْبَةَ الشَّهَدَاءِ، لَمَا فِي الْخَبْرِ تَلْوِيحٌ بِذَلِكَ: «أَلَيْسَ قَدْ شَغَلَ ذَلِكَ الْقَلْبَ بِمَخْلُوقٍ؟». وَأَصْعَبُ مِنْ ذَلِكَ تَهْوِينُ ذَلِكَ عَلَى الْقَلْبِ حَتَّى يَعُدَّ ذَلِكَ يَسِيرًا؛ قَالَ (7) اللهُ تَعَالَى: ﴿وَتَحْسَبُونَهُ هَيِّنًا وَهُوَ عِنْدَ اللهِ عَظِيمٌ﴾ (8).

وهذا الواسطيّ رحمه الله يقول: إذا أراد الله هوانَ عبدٍ ألقاه إلى

(1) م: فإتته النفس يقبل

(2) م: شهواتها

(3) د: إلا

(4) م: أشار

(5) م: اتقوا

(6) ش: + تعالى

(7) ك: + الله

(8) [النور: ١٥]

هؤلاء⁽¹⁾ الأنتان والجيف. وسمعتُ أبا عبد الله الصوفي يقول: سمعتُ مُحَمَّدَ النَّجَّارِ يقول: سمعتُ أبا عبد الله الحصري يقول: سمعتُ فتحا الموصلي يقول: صحبتُ ثلاثين شيخاً كانوا يُعدّون من الأبدال كلهم أوصوني عند فراقهم وقالوا: اتق معاشرَةَ الأحداث⁽²⁾.

قال القشيري: "ومن ارتقى في هذا الباب عن حالة الفسق، وأشار⁽²⁾ أن ذلك من بلاء الأرواح وأنه لا يضُرُّ وما قالوا من وساوس القائلين بالشاهد. وإيراد حكايات عن الشيوخ ما⁽³⁾ كان الأولى بهم إسبال الستر على هَنَاتِهِمْ⁽⁴⁾ وآفاتِهِمْ، فذلك نظيرُ الشريك. فليحذر المريدُ من مُجالسة الأحداث ومُخالطتهم، فإنَّ اليسير منه⁽⁵⁾ فَتْحُ باب الخِذلان وبدء حال الهجران، ونعوذ بالله من قضاء السوء"؛ إلى هنا انتهى كلامُ القشيري في هذا الفصل.

وأما آدابهم في السماع فمنها⁽⁶⁾ أن لا يكون بينهم من ليس من طريقهم، ولا من هو من طريقهم إذا كان لا يقول بالسماع، فإنه يقبضهم بتغيره، فإنه أقوى منهم لأنَّ النفس لا تكره السماع؛ وهو يقتضيه طبعها إلا لمشاهدتها حالة هي أعلى من السماع، فلها حُكْم وسلطان على نفوس السامعين لعلوِّها. فلا بُدَّ أن يكون السامعون مُجتمعين على قلب واحد، وإن تمكَّن⁽⁷⁾ أن يكون القوال منهم أو ممَّن⁽⁸⁾ له نيَّةٌ حسنة فيهم، فهو حسن.

وإن كان القوال من العامَّة **فمن شرطهم** أن يُجزلوا له⁽⁹⁾ في⁽¹⁰⁾

(1) د: هذه

(2) ش: + إلى

(3) ش: مما

(4) من هنا نصّ المخطوطة ن يبدأ ثانية

(5) ن: منهم

(6) ك: -

(7) ش: أمكن؛ م: يمكن

(8) م: وممن

(9) م: لهم

(10) ك: -

العتاء، وَيُرْغِدُوا لَهُ فِي الْعَيْشِ، وَيُبَاسِطُوهُ حَتَّى يُمَكِّنُوا مِنْ قَلْبِهِ مَوَدَّةَ الْجَمَاعَةِ وَالطَّائِفَةِ. فَإِنَّ النُّفُوسَ مَجْبُولَةٌ عَلَى حُبِّ مَنْ أَحْسَنَ إِلَيْهَا، وَلَا يَقْتَرِحُوا عَلَيْهِ شَيْئًا بَعَيْنَهُ. وَإِذَا⁽¹⁾ ظَهَرَ لَهُمْ مِنَ الْقَوَالِ فِي أَثْنَاءِ الْمَجْلِسِ سَامَةٌ أَوْ كَسَلٌ أَسْكَنُوهُ وَأَرَاخُوا سِرَّهُ وَاشْتَغَلُوا بِنُفُوسِهِمْ وَطَيْبِهِمْ. فَإِنَّ كَانَ فِي الْجَمَاعَةِ⁽²⁾ مَنْ يَنْوِبُ عَنْهُ وَإِلَّا أَخَذُوا فِي الذِّكْرِ بِصَوْتٍ وَاحِدٍ وَطَرِيقَةٍ وَاحِدَةٍ موزونة، وهي أَحْسَنُ عِنْدَ الْمُحَقِّقِينَ مِنْ قَوْلِ الْقَوَالِ، وَنَتِيجَتُهَا أَعْلَى وَأَحْسَنُ لِمَنْ كَانَ لَهُ قَلْبٌ أَوْ أَلْقَى السَّمْعَ وَهُوَ شَهِيدٌ. فَإِذَا أَخَذَ الْقَوَالِ فِي شَأْنِهِ، وَسَرَّتِ الْأَحْوَالُ فِي نَفُوسِ السَّامِعِينَ، وَتَحَكَّمَ فِيهِمْ⁽³⁾ سُلْطَانُ الْوَجْدِ طَلِبًا لِلْوُجُودِ، وَتَحَرَّكَتْ هَذِهِ الْهَيَاكِلُ لِتَشْوُفِ⁽⁴⁾ رُوحَانِيَّاتِهَا إِلَى الْمَلَأِ الْأَعْلَى فَمَا فَوْقَهَا، كُلُّ عَلَى قَدْرِ قُوَّتِهِ وَمَقَامِهِ، فَلصاحب الحال بعد⁽⁵⁾ فراغه أَنْ يَنْظُرَ مَنْ حَرَّكَه؛ فَإِنْ كَانَ حَرَّكَه مَعْنَى أَخَذَهُ مِنْ قَوْلِ الْقَوَالِ وَسَقَطَ مِنْهُ شَيْءٌ، فَهُوَ لِلْقَوَالِ خَاصَّةً، فَإِنَّهُ مَنْ قَتَلَ قَتِيلًا فَلَهُ سَلْبُهُ. فَإِنْ كَانَ الْقَوَالِ مِنَ الْمُؤَلِّفَةِ قَلْبِهِمْ فَيَجِبُ عَلَى الْجَمَاعَةِ أَنْ يَأْخُذُوا الثَّوْبَ مِنْهُ بِمَا يَقْتَرِحُهُ لَا يُغَيِّرُ لَهُ قَلْبٌ وَلَا يُشَاحِحُ فِيمَا يَقْتَرِحُهُ فِيهِ⁽⁶⁾، فَإِنَّهُمْ أَهْلُ جُودٍ وَسَمَاحَةٍ. فَإِذَا أَرْضَا الْقَوَالِ تَقَاسَمُوا الثَّوْبَ فِيمَا بَيْنَهُمْ عَلَى وَجْهِ الْبَرَكَةِ. وَإِنْ كَانَتْ الْحَرَكَةُ مِنْ مَعْنَى لَمْ يَأْخُذْ مِنْ قَوْلِ الْقَوَالِ، فَالثَّوْبُ لِلْجَمَاعَةِ وَالْقَوَالِ مِنَ الْجَمَاعَةِ، وَصَاحِبُ الْحَالِ مُصَدِّقٌ فِيمَا يَدَّعِيهِ فِي حَرَّكَه لَا⁽⁷⁾ يُكْذِبُ؛ فَإِنَّ التُّهْمَةَ بَيْنَ الْقَوْمِ قَدْ سَقَطَتْ. فَإِنْ تَحَرَّكَ سَيِّدُ الْقَوْمِ وَسَقَطَ مِنْهُ شَيْءٌ، فَالْحُكْمُ لِلسَّيِّدِ فِيمَا سَقَطَ، لَيْسَ لَهُمْ أَنْ يَتَحَكَّمُوا فِي خِرْقَةِ سَيِّدِهِمْ؛ وَيَجِبُ عَلَى السَّيِّدِ أَنْ يَقْسِمَهَا⁽⁸⁾ فِيمَا بَيْنَهُمْ وَلَا بَدًّا. فَإِنْ مَسَّهَا⁽⁹⁾ وَلَمْ يُحْكَمْهُمْ⁽¹⁰⁾

(1) م: فإذا

(2) ك: المجلس

(3) م: فيه

(4) ش: لتشوق

(5) ك: عند

(6) ش: فيهم

(7) ش: ولا؛ ن: فلا

(8) م: يقسمها

(9) ش، ن: أمسكها

(10) م: يحكم

فيها ولا قسمها، فليس بسيد، ولا هو من طريق القوم.

وللجماعة أن يجتنبوه، وليس لطالب أن يقتدي به ولا يتبعه؛ فإن امتساكه⁽¹⁾ بالخزقة لأحد أمرين: إما لبخله أو لطلب التستر⁽²⁾ لحاله⁽³⁾ بسوء هذا الأدب حتى يسقط من عين الجماعة، وكيف ما كان فالمريد لا يفلح بالتباعه. فإنه إن كان بخيلاً⁽⁴⁾ فأقبح من كل قبيح صوفي شحيح، وإن كان مستتراً⁽⁵⁾ بذلك الفعل، فتلك لعل لا يعرفها من نفسه غيره. والمريد إنما ينتفع بالسيد بما يراه⁽⁶⁾ من آدابه وأخلاقه⁽⁷⁾ في حركاته لا بقوله، كما قال تعالى: ﴿لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة﴾⁽⁸⁾ وقال عليه السلام: «صلوا كما رأيتموني أصلي» ولم يقل: «صلوا كما قلت لكم» فالفعل أرجح في نفس التابع المقتدي من القول، كما قيل:

وإذا المقال مع الفعال وزنته * رجح الفعال وخف كل مقال

وكل من قام عن⁽⁹⁾ غلبة فللجماعة أن يقوموا لقيامه، وليس للجماعة أن يقوموا لمن بقيت فيه فضلة من الإحساس والشعور، وحرām عليه القيام وهو عاصٍ منافق لظهوره بصورة الصديقين لا بمعناهم إلا أن يقوم متواجداً معرفاً للجماعة بتواجده مقراً على نفسه بذلك يطلب به تحصيل الوجد، فللجماعة أن يقوموا لقيامه؛ فإن من مذهبهم⁽¹⁰⁾ المساعدة والموافقة، وهو صادق في دعواه، والأولى به وبكل قائم في السماع أن لا يقوم إلا بحالة فناء وغلبة⁽¹¹⁾. ولا سبيل إلى بيع خزقة، فإن فيها

(1) ش، ك: إمساكه

(2) ن: التستر

(3) م: بحاله

(4) ن: بخلا

(5) م: مستتراً

(6) ك: يرا

(7) م: في أخلاقه

(8) [الأحزاب: ٢١]

(9) ن: من

(10) ن: فإن مذهبهم

(11) ن: غلبة وفناء

إهانة المقام حيث ابْتُذِلَ؛ فَإِنَّ السِّلْعَةَ إِذَا دَخَلَتْ فِي النِّدَاءِ تَلَوَّنَتْ⁽¹⁾ بالأيدي وَتَصَغُرُ⁽²⁾ طريقُ الله في عُيُونِ الْقَوَالِينِ، وَعِنْدَ الْأَجَانِبِ إِذَا سَمِعُوا ذَلِكَ، وَلَيْسَ لَهُمْ أَنْ يَتَحَكَّمُوا فِي خِرْقَةٍ مَن لَيْسَ مِنْ طَرِيقِهِمْ، وَلَا فِي خِرْقَةٍ⁽³⁾ مَن لَا يَرْتَضِي هَذَا الْفِعْلَ مِنْهُمْ، كَالْعُبَادِ وَالزُّهَادِ إِنْ ضَمَّهَ مَعَهُمْ مَجْلِسٌ. فَمَتَى تَحَكَّمُوا فِي شَيْءٍ مِنْ هَذَا فَقَدْ خَرَجُوا عَنِ طَرِيقِ اللَّهِ وَالتَّحَقَّقُوا بِالذِّينِ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ. وَإِنَّمَا جَوَّزْنَا لَهُمْ ذَلِكَ فِيمَا بَيْنَهُمْ لِأَنَّهُمْ تَرَاضَوْا بِذَلِكَ، وَتَوَاطَؤُوا عَلَيْهِ، وَصَارَ عُرْفًا بَيْنَهُمْ وَطَابَتْ بِذَلِكَ نَفُوسُهُمْ، بِحَيْثُ لَوْ رُدَّ عَلَى أَحَدٍ خِرْقَتُهُ تَغَيَّرَ فِي نَفْسِهِ وَلَمْ يَرْجِعْ فِيهَا الْبِتَّةَ وَأَخْرَجَهَا عَنِ مَلِكِهِ وَلَا بَدَّ.

ومن شَرَطَ أصحاب القلوب والأحوال، وهم الذين لم يبلغوا مَبْلَغَ الرجال الذين لهم الكمال، أن لا يَقْعُدَ معهم في مجالس سماعهم ومُذاكرتهم مُنْكَرٌ⁽⁴⁾، ولا يكون عندهم شيء من أسباب مُنْكَرٍ مِنْ نَعْلِ⁽⁵⁾ أو ثوب أو كُوز، لا قليل ولا كثير، فَإِنَّ ذَلِكَ ظُلْمَةٌ لَهُمْ وَتَغْيِيرٌ لَوْقَتِهِمْ. وَقَدْ قَالَ أَبُو يَزِيدَ الْأَكْبَرُ فِي وَفَّتِ حَالِهِ: "إِنِّي أَجِدُ وَخَشَةَ فَاطْلَبُوا عَنِ ذَلِكَ" فَاطْلَبُوا الْبَيْتَ فوجدوا عندهم نَعْلًا لرجل قد تَبَدَّلَ فِي الْمَسْجِدِ مَعَ صَاحِبٍ مِنْ أَصْحَابِ أَبِي يَزِيدَ، فَاطْلَبُوا عَلَى⁽⁶⁾ صَاحِبِ النَّعْلِ حَتَّى وَجَدُوهُ، فَإِذَا بِهِ مِنَ الْمُنْكَرِينَ عَلَيْهِمْ.

ومن شَرَطَ كلَّ صاحب وَفَّتٍ أَنْ لَا يَعَامَلَ وَفَّتَهُ إِلَّا بِأَسْبَابِهِ، وَمَتَى مَا أُدْخِلَ⁽⁷⁾ عَلَى وَفَّتٍ مَا يَقْتَضِيهِ وَفَّتٌ⁽⁸⁾ آخِرَ تَكَدَّرَ عَلَيْهِ وَفَّتَهُ كَمَا اتَّفَقَ لِبَعْضِ السَّادَةِ، فَكَانَ⁽⁹⁾ وَفَّتَهُ التَّجْرِيدَ الْمَطْلُوقَ، فوجد ليلةً فِي وَفَّتِهِ كَدْرًا

(1) ن: تَلَوَّنَتْ

(2) د، ش: وَيَصَغُرُ

(3) ك: وَلَيْسَ لَهُمْ أَنْ يَتَحَكَّمُوا فِي خِرْقَةٍ

(4) ك: -

(5) ك: فَعَلَ

(6) ك: عَنِ

(7) ن: دَخَلَ

(8) ك: وَمَتَى مَا أُدْخِلَ عَلَى وَفَّتٍ

(9) ك: وَكَانَ

وَوَحْشَةً⁽¹⁾ فقال: "ابحثوا عن سبب كَدَّرَ الوَفْتُ" فوجدوا في البيت مِعْلَاقَ عِنَبٍ فقال: "رَجَعَ بَيْنُنَا بَيْتَ البَقَالِينِ" وزال كَدَرُه. وكما اتَّفَقَ لبعضهم وكان وَقْتُهُ تدقيقَ الوَرَعِ، فقال: "إِنَّ السِّرَاجَ كَدَّرَ وَقْتِي، فابحثوا عنه" فقال بعض أصحابه: "استعزنا قارورةً لنسوق فيها الدُهْنَ مرَّةً، فسُفِنَا فيها مرَّتينِ" فَتَصَفِيَةُ الأَوْقَاتِ مِنْ شَأْنِهِمْ.

وَمِنْ شَرَطِهِمْ أَنْ لَا يَعِدُوا فَمَنْ غَلَطَ ووَعَدَ وَجِبَ عَلَيْهِ الوَفَاءُ بما وَعَدَ واستغفر⁽²⁾ الله. وَصِدْقَ الحَدِيثِ مِنْ شَرُوطِهِمْ⁽³⁾، وَلَا سِيَّما فِيمَا يَحْدِثُونَ⁽⁴⁾ به عن رسول الله⁽⁵⁾ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَلَا يَتَكَلَّمُونَ⁽⁶⁾ عَلَى حُسْنِ ظَنِّهِمْ بِالنَّاسِ فِي الحَدِيثِ عَنِ النَّبِيِّ⁽⁷⁾ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ⁽⁸⁾، بَلْ فِي الحَدِيثِ عَنِ كُلِّ أَحَدٍ، وَلِيَمَشُوا حَالَهُمْ عَلَى العِلْمِ. وَقَدْ قَالَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «حَسْبُ المِرْيَةِ كَذِبًا أَنْ يُحَدِّثَ بِكُلِّ مَا سَمِعَ» ذَكَرَ هَذَا الحَدِيثَ مُسَلِّمٌ فِي صَدْرِ صَحِيحِهِ. فَالْوَرَعُ فِي المَنْطِقِ وَاجِبٌ عَلَيْهِمْ وَعَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ، وَكَذَلِكَ فِي النِّظَرِ وَالتَّعَمُّدِ وَغَيْرِ ذَلِكَ.

وَمِنْ شَرَطِهِمْ عَدَمَ المُرَاءاةِ، وَحِفْظَ آدَابِ الشَّرِيعَةِ، دَقِيقًا وَجَلِيلًا، إِذَا عَلِمَهَا، وَلَهُ أَنْ يَسْأَلَ إِذَا لَمْ⁽⁹⁾ يَعْلَمَ عَنِ كُلِّ حَالَةٍ يَكُونُ عَلَيْهَا مَا حُكِّمَهَا فِي الشَّرْعِ. فَإِنَّ الرَّجُلَ إِذَا خَانَ فِي آدَابِ الشَّرِيعَةِ أُخْرَى أَنْ يَخُونُ فِي الأَسْرَارِ الإِلَهِيَّةِ، وَاللَّهُ تَعَالَى لَا يَهَبُ أَسْرَارَهُ إِلاَّ لِلأَمْنَاءِ مِنْ عِبَادِهِ.

وَمِنْ شَرَطِهِمْ أَنْ يَخْتَارُوا لأنفسهم ما اختار الله لهم في كتابه أو على لسان رسوله، وَمَنْ فَعَلَ⁽¹⁰⁾ غَيْرَ ذَلِكَ فَقَدْ آثَرَ هَوَاهُ عَلَى دِينِهِ.

(1) ن: أَوْ وَحْشَةً

(2) م: وَاسْتَغْفَرُوا

(3) ش: شَرَطِهِمْ

(4) ن، م: يَحْدِثُوا

(5) ك: عَنِ النَّبِيِّ

(6) م: يَتَكَلَّمُوا

(7) ن: رَسُولَ اللهِ

(8) د: عَلَيْهِ السَّلَامُ

(9) ك: عِلْمٌ

(10) ك: رَسُولُهُ مَنْ فَعَلَ

وَمِنْ شَرْطِهِمْ أَنْ لَا يُعْرَجُوا عَلَى مُبَاحٍ أَصْلًا لِأَنَّهُ تَضْيِيعٌ لِلْوَقْتِ.

وَمَنْ دَخَلَ هذا الطريق وهو ذو زَوْجٍ فَلَا يُطَلَّقُ، أَوْ عَزَبًا⁽¹⁾ فَلَا يَتَزَوَّجُ حَتَّى يَكْمُلَ، فَإِذَا كَمَلَ فَهُوَ فِي ذَلِكَ عَلَى مَا يَلْقَى إِلَيْهِ رَبُّهُ.

وَمِنْ شَرْطِ السَّالِكِ أَنْ لَا يَبِيتَ عَلَى مَعْلُومٍ مع تحقُّقِ الْوَرَعِ فِي الْأَخْذِ، وَلَا يَأْخُذُ السَّالِكُ لِيُعْطِيَ أَحَدًا، فَإِنَّهُ حَاجِبٌ لَهُ. وَلِلْكَامِلِ أَنْ يَأْخُذَ وَيُمْسِكَ إِنْ شَاءَ، وَيُعْطِيَ إِنْ شَاءَ؛ فَإِنَّهُ مَعَ مَا يُلْقَى إِلَيْهِ، لِأَنَّ صُورَةَ الْكَامِلِ مَعَ مَا يُلْقَى إِلَيْهِ فِي الْحُكْمِ كَصُورَةِ التَّلْمِيزِ مَعَ شَيْخِهِ. فَكَمَا لَا يُعْتَرِضُ عَلَى التَّلْمِيزِ فِي الْفِعْلِ الَّذِي يَأْمُرُهُ بِهِ شَيْخُهُ، وَلَا عَلَى الصَّاحِبِ فِيمَا يَأْمُرُهُ بِهِ نَبِيِّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، كَذَلِكَ لَا يُعْتَرِضُ عَلَى الشَّيْخِ فِيمَا يَفْعَلُهُ، فَإِنَّهُ أَخَذَ⁽²⁾ عَنِ اللَّهِ إِذَا كَانَ شَيْخًا حَقِيقَةً. كَذَلِكَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَا يُعْتَرِضُ عَلَيْهِ فِي فِعْلِهِ⁽³⁾، فَإِنَّهُ أَخَذَ عَنِ اللَّهِ تَعَالَى⁽⁴⁾، وَالشَّيْخُ كَالنَّبِيِّ⁽⁵⁾ وَالْمُتَشَبِّهِ كَالْمُتَنَبِّئِ⁽⁶⁾. وَالنَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: ﴿إِنْ أَتَبِعَ إِلَّا مَا يُوحَى إِلَيَّ﴾⁽⁷⁾ وَقَالَ الشَّيْخُ لِمُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿وَمَا فَعَلْتُهُ عَنْ أَمْرِي﴾⁽⁸⁾ فَقَدْ اسْتَنَّدَ الشَّيْخُ إِلَى الَّذِي اسْتَنَّدَ إِلَيْهِ الرَّسُولُ.

وَمِنْ شَرْطِ أَهْلِ هَذِهِ الطَّرِيقَةِ تَرْكُ الِاعْتِرَاضِ إِلَّا أَنْ يَكُونَ الْمُعْتَرِضُ أَعْلَى، فَإِنَّهُ تَأْدِيبٌ لَا اعْتِرَاضٌ. وَأَمَّا الْأَدْوَانُ فَإِنَّمَا يُنْكَرُ⁽⁹⁾ لِعَدَمِ ذَوْقِهِ، فَلَهُ أَنْ يَصْمُتَ وَلَا يُنْكَرَ مَا لَا يَعْرِفُ؛ فَإِنْ أَنْكَرَ فَقَدْ أَبْطَلَ أَصْلَ عَقْدِ طَرِيقِهِ. فَإِنَّ مِنْ أَصُولِهِمْ أَنَّهُمْ أَهْلُ صِدْقٍ، لَا يَنْطِقُونَ إِلَّا بِمَا شَاهَدُوا،

(1) ك، م: عَزَبَ

(2) د، ك، م: -

(3) ك: عَلَيْهِ -

(4) د، م: -؛ ك: عَزَّ وَجَلَّى

(5) د، ك، م: عَنِ اللَّهِ تَعَالَى -

(6) م: كَالْمُفْتِي

(7) [الأنعام: ٥٠]

(8) [الكهف: ٨٢]

(9) م: يُنْكَرُهُ

فإذا سمع ما ليس في وسعه من أخيه فيعلم من فوره⁽¹⁾ أن مَشْهَدَ أخيه أعظم، وأنه في حاله⁽²⁾ دونه، فليتَلَطَّفْه في تَبْيِينِه إن كان. والأولى به أن يتوجَّهَ بهمَّته إلى الله تعالى⁽³⁾ حتى يرزقه ما رزق صاحبه، أو يتَلَمَّذَ له ويخدمه فينتفع به؛ هذا شَرْطُ الطريق.

ومن شأن الطالبين أن يدخلوا على الشيخ إذا زاروه بعد⁽⁴⁾ تفرغ قلوبهم من جميع ما عندهم وقبولها لما يلقي إليهم الشيخ حتى يخرجوا من عنده، ولا يتصوّر منهم إنكارٌ ألبتة. ومهما وقع لهم ما لا يقبلونه، رَجَعُوا⁽⁵⁾ على أنفسهم باللائمة وقالوا: ”هذا مقام لم تصل⁽⁶⁾ إليه نفوسنا“ ولا يَنْسُبُونَ الشيخ إلى الخطأ، ومَنْ فعل ذلك فليس بمسترشد في طريق القوم.

ويجب على المرئيين أن لا يدخلوا على الشيوخ ولا يقعدوا بين أيديهم إلا على طهارة ظاهرا وباطنا، مُسلمين⁽⁷⁾ مستسلمين، هذا شأنهم. ولقد كان سيّدنا أبو مدين ببلادنا رضي الله عنه يقول: ”ما دخلتُ في ابتداء حالي على شيخ حتى أغتسل وأطهر ثوبي وعصاي وجميع ما عليّ، وأطهر قلبي من علومي ومعارفي، وحينئذ أدخل عليه؛ فإن قبلي وأقبل عليّ، فتألك سعادتي، وإن أعرض عني وتركني، فالعيبُ مني والشؤم عليّ“.

ومن آدابهم مع الله⁽⁸⁾ وقليل فاعله أن يعتقد الإنسان⁽⁹⁾ أن الله تعالى⁽¹⁰⁾

(1) ش: هذه

(2) د، ش: حالة

(3) ش، ك: -

(4) ش، ك: -

(5) م: وجعلوا

(6) م: يصل

(7) ن: مُسلمين

(8) ش: + تعالى

(9) ن: يعتقدوا؛ م: -

(10) د، ش، م: -

نظرات في كلِّ زمان إلى قلوب عباده، يَمَنِّحُهُمْ⁽¹⁾ فيها من لطائفه ومعارفه ما شاء⁽²⁾، فإذا فارق شخصا ساعة واحدة أو⁽³⁾ أعرض عنه نفسا واحدا وهو معه جالسٌ ثمَّ عاد إليه، فإنَّه يتهيأ للقائه بالحرمة والتعظيم لعلَّ نظرةً حصلت له من تلك النظرات حصل بها فوقه. فإنَّ كان الأمر كذلك فقد وقي⁽⁴⁾ معه⁽⁵⁾ بالأدب، وإن لم يكن عند ذلك فقد تأدَّب مع الله⁽⁶⁾ حيث عامله بما تقتضيه المرتبة الإلهية، وهذا مقام عزيز قلَّ أن ترى⁽⁷⁾ له ذائقا.

وكذلك أيضا إذا شاهدوا عاصيا في حال عصيانه، ثمَّ زال عن تلك المعصية، فإنَّهم لا يعتقدون فيه الإصرار، ويقولون: "لعلَّه تاب"⁽⁸⁾ في سرِّه أو "لعلَّه ممَّن لا تضرَّه المعاصي لاعتناء البارئ به في عاقبة أمره" ولا يعتقدون في أحد سوء ألبتة إلا فيمن أكشفهم⁽⁹⁾ الله تعالى⁽¹⁰⁾ على سرِّه ومآله، فلا يقدرُّون أن يُنكروا ما عرفوا، لكنَّهم لا يُعَيِّرون أحدا ولا يشمتون به. ومن نظرَ نفسه خيرا من أحد من غير أن يعرف مرتبته ومرتبة ذلك الآخر بالغاية لا بالوقت، فهو جاهل بالله⁽¹¹⁾ مَخدوع لا خير فيه، ولو أعطِيَ من المعارف ما أُعطي، ولم يكن هذا من شأن القوم رضي الله عنهم، والازدراء بالعالم من جانب الحقيقة هو الازدراء بالله، وهذا نقيض الولاية.

ومن أوصافهم أنَّهم رُحماء بينهم، أشدَّاء على الكُفَّار، تراهم رُكَّعا سُجَّدا غيَّاتٌ للخلق، حتَّى أن الواحد المشار إليه في العالم يقال له العَوْتُ

(1) م: يَسَنِّحُهُمْ

(2) د: يشاء

(3) ك: و

(4) ن: وقا

(5) ش: حقَّه

(6) ن: + تعالى

(7) ن: يُرَى

(8) ش: تابه

(9) ن: كشفهم

(10) د، ش: -

(11) د: + تعالى

عندهم، وهذه الحقيقة سارية في الطائفة.

وكلّ مَنْ دخل على شَيْخٍ لِيخْتَبِرَهُ فهو جاهل؛ فَإِنَّ الشيوخ لا يُخْتَبَرُونَ البتّة ولا يُطَلَّبُ منهم الكلام⁽¹⁾ على هواجس النفس. وإِنَّمَا يُراد منهم ما ذكرناه مِنْ معرفة الأمراض والأدواء وارتباطاتها، لا غير ذلك، والمكاشفات أحوال المريدين، لا أحوال العارفين.

ومن أوصافهم الرياضة وهي عبارة عن تهذيب الأخلاق، ومعنى تهذيب الأخلاق تطهير النفس مِنْ كُلِّ خُلُقٍ دَنِيءٍ، وتحليلتها بكلِّ خُلُقٍ سَنِيٍّ. قال الله⁽²⁾ تعالى⁽³⁾: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾⁽⁴⁾ فلا يطلبون مِنْ خادمهم أَنْ يجري على أغراضهم، وإذا أتاهم بما لا يوافق غرضهم لم يعتبوه ولا قالوا فيه بشيء إلا أَنْ يكون الخديم تلميذ الشَيْخ⁽⁵⁾، فللشَيْخ أَنْ يُوَدِّبَهُ إذا خالف أمرَ شَيْخه⁽⁶⁾ وإِنَّمَا هذا في حقِّ الإخوان بعضهم مع بعض وفي حقِّ المرید إذا فعل مِنْ غير أمر الشَيْخ. وكذلك في مُعاملتهم مع الخلق يتحمّلون أذاهم ولا يؤذونهم، ويحملون كلّهم ولا يُلقون كلّهم على أحد، ويُعيّنون على أسباب البرِّ، ويُغيثون الملهوف، ويُرشّدون الضالَّ ويعلمون الجاهل، ويُنبّهون الغافل، ولا يتخذون حجاباً ولا حُجَّاباً، وكلّ مَنْ طلبهم وجدّهم، وكلّ مَنْ أرادهم وصل إليهم، لا يَسْتَتِرُونَ عن أحد ولا يقولون لِقاصِدِهِمْ: "تَرَجع عن ساعة"، ولا يَمْنَعُونَ سائلاً، يُفَرِّقُونَ الضَّيْفَ ويؤنِّسُونَ المُسْتَوْحِشَ ويؤمنون الخائف ويسقون العاطش ويُسَبِّعُونَ الجائع ويكسون العاري ويُعيّنون الخادم ولا يرجعون عن فضيلة ولا يقدّمون على رذيلة.

ومنهم مَنْ صارت إرادته متعلّقة بكلِّ ما يَجْرِي في الكون مِنْ غير

(1) م: يَطْلُبُ مِنْهُمْ الكَلَامَ

(2) ش: -

(3) د: -

(4) [القلم: ٤]

(5) م: للشَيْخِ

(6) ن: الشَيْخِ

تخصيص ما عدا مَحَارِمِ اللَّهِ تعالى، فَإِنَّهُ لَا يَرْضَاهَا. فصاحبُ هذا المقام كلِّ ما يفعله الخادمُ أو الخلق في حَقِّه، فهو غَرَضُهُ لأنَّ إرادته ما يُجْرِيه الحقُّ على يدي⁽¹⁾ عباده وهو فَاِنٍ عن حَظِّ نَفْسِهِ لمفارقته عالم نفسه، وَمَنْ لَا نَفْسَ لَهُ لَا غَرَضَ لَهُ، وَإِذَا زَالَ الْغَرَضُ مِنْ قَلْبِ الْعَبْدِ زَالَ عَنْهُ كُلُّ مَرَضٍ، فَإِنَّ سَبَبَ الْأَمْرَاضِ عَدَمُ⁽²⁾ موافقةِ الْأَغْرَاضِ.

وَمِنْ أوصافهم التوبة مع الأنفاس، والاستغفار على الطريقين؛ فلا يقومون إلا تائبين، ولا يقعدون إلا كذلك.

وَمِنْ أوصافهم اجتناب المَحَارِمِ والشُّبُهَاتِ ومواطن التُّهَمِ، والتجافي عمَّا لِلنَّفْسِ فِيهِ غَرَضٌ مِنَ الشَّهَوَاتِ، وَأَعْنِي بِذَلِكَ عَلَى جِهَةِ التَّمَنِّيِ وَالتَّعَنِّيِ فِي نَيْلِهَا⁽³⁾ وَطَلِبِهَا. وَأَمَّا إِنْ سَيِّقَتْ لَهُ مِنْ غَيْرِ تَعَبٍ وَلَا سَوَالٍ أَكَلَهَا وَتَنَاوَلَهَا إِلَّا أَنْ يَكُونَ فِي مَقَامِ الْمَجَاهِدَةِ أَوْ فِي مَقَامِ تَوْفِيرِ اللَّذَّةِ إِلَى مَوْطِنِهَا، مِثْلُ عَمْرِ بْنِ الْخَطَّابِ وَعَثْمَانَ⁽⁴⁾ وَغَيْرِهِمَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُم⁽⁵⁾، وَمِثْلُ عُتْبَةَ الْعُلَامِ وَجَمَاعَةٍ مِنْ شِيُوخِنَا، فَلَيْسَ لِمَنْ هُوَ فِي إِحْدَى هَاتَيْنِ الْحَالَتَيْنِ أَنْ يَتَنَاوَلَ شَيْئًا مِنْ طَيِّبَاتِهَا.

وَمِنْ أوصافهم محاسبة النفس على حركاتها وخواطرها وأمانيتها على ترتيب مخصوص.

وَمِنْ أوصافهم موازنة أعمالهم عند الشروع فيها.

وَمِنْ أوصافهم المجاهدة وهو⁽⁶⁾ حَمَلُ النَّفْسِ عَلَى الْمَكَارِهِ⁽⁷⁾ الْبَدَنِيَّةِ مِنَ الْجُوعِ وَالْعَطَشِ وَالْعُرْيِ، وَلَا بُدَّ مِنْ مُقَاسَاتِ⁽⁸⁾ الْمَوَاتِ الْأَرْبَعِ⁽¹⁾:

(1) ن: يد

(2) ن: -

(3) ن: نِيَاتِهَا

(4) م: + ابن عَقَانَ

(5) ش: وغيرهما -؛ م: عنهما

(6) ن: هي

(7) م: وَمِنْ أوصافهم المجاهدة -

(8) ش: مَقَاسَاةً

الموت الأبيض وهو الجوع، والموت الأحمر وهو مخالفة الهوى،
والموت الأسود وهو تحمُّل الأذى، والموت الأخضر وهو طَرْحُ الرِّقَاعِ
بعضها على بعض.

وَمِنْ أوصافهم طَرْحُ الكونين مِنْ قلوبهم، والإيثار بما في أيديهم على
إخوانهم⁽²⁾ مِنْ خلق الله.

وَمِنْ أوصافهم الاعتماد على الله في جميع أمورهم، والرضي عنه في
كلِّ ما يجريه عليهم ممَّا جرت عادةُ النفوس بكراهته، والصبر على
الآلام، والانقياد إلى ما يدعوهم إليه طَوْعًا لا كَرْهًا.

وَمِنْ أوصافهم الاغتراب عن المواطن، وهجران الخلائق مِنْ غير
اعتقاد سوءٍ فيهم، بل إيثارًا منهم للحقِّ عليهم، وقطْعُ العلائق والعوائق.

وَمِنْ أحوالهم الجَوْلَانِ فِي البُلْدَانِ والسِّيَاحَاتِ فِي الجبالِ وبطون الأودية
وسواحل البحار وملازمة البراري.

وَمِنْ أحوالهم السعي في قضاء حوائج المسلمين بعد فراغهم مِنْ
نفوسهم. وأمَّا مَنْ سعى في ذلك قبل فراغه مِنْ نفسه فهو طالب رياسةٍ
وذكر جميل، فإنَّهم يُقْبَلُونَ عليه ويخدمون بابه ويُلَازِمُونَ رِكابه؛
والنفسُ تُبْطِنُ⁽³⁾ عليه بأنَّ هذه فضيلة، وتقول له: "ما تَفَعَّلَهُ إِلَّا اللهُ، وأنا
لا حظَّ لي في هذا". ولو عَلِمَ هذا⁽⁴⁾ المسكينُ لَقَدَّمَ قضاء حاجة نفسه في
تخليصها مِنْ أَسْرِ هَوَاهَا وَسُخْرَةِ شَيْطَانِهَا وهو لا يُبَالِي بذلك، كما قال
عليه السلام: «ما مِنْ أَحَدٍ يُكَلِّمُ فِي سَبِيلِ اللهِ وَاللهُ أَعْلَمُ بِمَنْ يُكَلِّمُ فِي
سَبِيلِهِ» فليس كلَّ مَنْ قُتِلَ بَيْنَ الصَّفِّينِ قُتِلَ فِي سَبِيلِ اللهِ⁽⁵⁾.

(1) م: الأربعة

(2) ن: لإخوانهم

(3) م: تَبَطَّرُ

(4) م: -

(5) ك: في سبيل الله قُتِلَ

وَمِنْ أوصافهم القناعة وهو وقوف النفس عند ما رُزِقَتْ مِنْ غير أنْ
تنتشِفَ إلى زيادة.

وَمِنْ أوصافهم الشُّكْرُ على السَّرَّاءِ والضَّرَّاءِ. هكذا جرى العُرْفُ
عندهم⁽¹⁾.

وَمِنْ أوصافهم أنْ لا يَخْلُقُوا شَعْرًا ولا يُقَصِّرُوهُ ولا يَقْصُوا ظُفْرًا ولا
يتَجَرَّدُوا عن ثوب يُعْطُونَهُ لأحدٍ إلا على طهارة، لأنهم يريدون أنْ لا
يُفَارِقَهُمْ شَيْءٌ إلا ويتركهم طاهرين، لقولهم⁽²⁾ "تركناهم وهم يُصَلُّون"
وهو سرٌّ عجيب.

وَمِنْ أحوالهم الدعاء لله⁽³⁾، وَفَاءً بمقام العبودية، والالتجاء إليه سبحانه
في جميع حوائجهم لا إلى الخلق، لتَحَقُّقِهِمْ بأنَّ الأمور بيده⁽⁴⁾. فلا فائدة
للتعَرُّضِ لِمَنْ ليس بيده خلقُ شيءٍ، بل⁽⁵⁾ لله الخلق والأمر جميعاً.

وَمِنْ نُعُوتِهِم الذَّلَّةَ والْفَقْرَ⁽⁶⁾ والمسكنة والخشوع والخضوع والتواضع،
كلَّ ذلك لله تعالى مِنْ أَجْلِ ظهور الأسماء التي⁽⁷⁾ تُقَابِلُ هذه النعوت؛
فإنه لا يعرف سرَّ هذه الأسماء الإلهية إلا مَنْ اتَّصَفَ بهذه الصفات
التي تُقَابِلُهَا فإنها روح العبودية.

وَمِنْ ذلك الخُوفُ عندما يَدْعُوهم إلى مخالفة الحق.

وَمِنْ أحوالهم الرجاء عندما يريد سلطان القنوط أن يتحكَّم فيهم.

وَمِنْ أحوالهم القبض عند مشاهدة ما لا يَحْمِدُهُ الشرعُ.

(1) م: بينهم

(2) ش: لقوله

(3) د: + تعالى

(4) ش: في يده

(5) م: خلق كل شيء -

(6) م: الفقر والذلة

(7) ش: الذي

وَمِنْ أحوالهم النَّظْرُ في عُيوبهم والاشتغال بنفوسهم والتعامي عن عُيوب الناس، فلا يعتقدون في أحد إلا خيرا.

وَمِنْ أحوالهم أَنْ لا يُعَوِّدوا ألسنتهم إلا الخير إلا في موضعه، مثل ما رأى عيسى عليه السلام خنزيرا، فقال له⁽¹⁾: «أَنْجُ بِسَلام» فقيل له في ذلك فقال: «إِنِّي كرهتُ أَنْ أعوِّد لساني إلا الخير». وَمِنْ هذا الباب ما رُوِيَ⁽²⁾ أَنَّ النبيَّ عليه السلام⁽³⁾ مرَّ بجيفة فقال⁽⁴⁾ الصحابة: «ما أشدَّ نتنها». فقال النبيُّ عليه السلام⁽⁵⁾: «ما أشدَّ بياض أسنانها».

وَمِنْ أحوالهم غَضَّ البصر عن فضول النظر، والإسراع في المشي، والفناء عن جميع أفعالهم⁽⁶⁾ بروية المنة والتصريف الإلهي والخلق القادري.

وَمِنْ أحوالهم الصمت إلا عن الخير المخض. فإذا⁽⁷⁾ اختبروا نُطقهم قبل أَنْ يَنطَقوا، وتخلَّص لهم مِنَ الشوائب المُفسِدة له، حينئذ نطقوا به؛ فإن لم يتخلَّص⁽⁸⁾ لهم أَنْ يكون قُرْبَةً أو نِيَابَةً صَمَتُوا.

وَمِنْ أحوالهم الأمرُ بالمعروف والنهي عن المنكر عند مَنْ يُخاف ويرجى مِنَ السلاطين⁽⁹⁾ والملوك والخلفاء، لأنهم لا يأخذهم⁽¹⁰⁾ في الله لومة لائم، ولا يستحيون في الحق من أحد.

وَمِنْ أحوالهم إصلاح ذات البين بأحسن سياسة وتلطّف.

(1) م: -

(2) م: هذا الباب -

(3) ش، ك، ن، م: صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(4) م: فقالت

(5) ك: صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(6) ش: فعالهم

(7) ش: وإذا

(8) ش: يخلص

(9) ك: كالسلاطين

(10) ك، م: تأخذهم

وَمِنْ (1) أوصافهم الحياء من الله (2) حقَّ الحياء، وهو أن يَطَّلِعَ عليهم في حركاتهم فلا يَراهم حيث نهاهم ولا يَفْقِدُهم حيث أَمَرَهُم. وَيَطَّلِعُ على قلوبهم فلا يجد فيها ربَّانِيَّةً لغيره ولا شوقاً إلا إليه ولا حَبًّا (3) إلا فيه وله ومنه. وَيَطَّلِعُ على سرائرهم فلا يجد فيها التَّفَاتَا.

وَمِنْ أوصافهم سلامة الصدر (4) لجميع الخلق، والدعاء للمسلمين بظُهر الغيب، وخدمة الفقراء، والرحمة والشفقة على عباد الله من ناطق وغير ناطق.

ولقد حدَّثني الوَجِيه المدْرَسُ بمدينة مطيَّة قال: "كان ببُخارى والي وكان من أظلم الناس، فركب يوماً فرأى كلباً أُجْرَبَ، وكان ذلك اليوم فيه بَرْدٌ شديد، فقال لبعض رجاله: "ارْفَعُوا ذلك الكلب" فرُفِعَ إلى داره فتلَطَّفَ به وأحسَنَ إليه. فلَمَّا جاء الليلُ نُودِيَ في منامه: "يا فلان، كنت كلباً فوهبناك لكلبٍ" فهذه رحمة (5) أثرت. وحديث النبي عليه السلام (6) في إمطة الأذى عن الطريق من باب الرحمة بالسالكين (7) عليه، وقد ورد في الصحيح: «أن رجلاً نحى عُصْنَ شَوْكٍ مِنْ (8) الطريق فشكر الله فعَلَّهُ فغفر له» و«في كلِّ ذي كَبِدٍ رَطْبَةٌ أَجْرٌ».

وَمِنْ أحوالهم نَشْرُ محاسن الخلق وسَتْرُ مساوئهم إلا المبتدعين؛ فإنَّه يجب (9) على كلِّ مسلم أن يُعْرِفَ به حتَّى يأخذَ الناسُ منه حذرهم، وهو من باب الرحمة بالمسلمين (10)، فإنَّه أذى في طريق الدين (11) تجب (1)

(1) ك: + أحوالهم و

(2) ن: + تعالى

(3) ن، م: حياء

(4) ن: الصدور

(5) ش: + لكلب أجرب؛ ك، م: + بكلب؛ ن: + كلب

(6) ك، ن، م: صلى الله عليه وسلم

(7) م: بالسالك

(8) ن: عن

(9) م: فيجب

(10) ن: للمسلمين

(11) ن: الذي

إِمَاطَتُهُ.

وَمِنْ أحوالهم أن ينظروا⁽²⁾ الخلق بعين التعظيم، لا بعين الازدياء، وليس لهم تَشَرُّفٌ⁽³⁾ ولا فضل على أحد من خلق الله إلا عن أمر بلا فخر، ولا يرون أن لهم فضلا ولا حقا على أحد من خلق الله، وإن للخلق عليهم حقوقا فهم يجتهدون في أدائها متى⁽⁴⁾ توجَّهت عليهم. وقد شرعنا في جزء في هذا الباب خاصّة وهو⁽⁵⁾ بين أيدينا الساعة.

وَمِنْ أحوالهم الغيرة لله⁽⁶⁾ والحب في الله والبغض في الله.

وَمِنْ أحوالهم أن يتصدَّقوا عقدا في قلوبهم على جميع عباد الله⁽⁷⁾ بأعراضهم ودمائهم وأموالهم فلا يطلبون⁽⁸⁾ أحدا بشيء في الدنيا والآخرة وقد روي عن النبي عليه السلام⁽⁹⁾ في هذا⁽¹⁰⁾ أنه قال: «ألا⁽¹¹⁾ يستطيع أحدكم أن يكون كأبي ضمضم كان إذا أصبح يقول: اللهم إني قد تصدَّقتُ بعرضي على عبادك» وأصول الشرع تعضد هذا الفعل⁽¹²⁾ فإنه من باب العفو ومكارم الأخلاق، وقد ورد النص المقطوع به في ذلك وهم الذين أجرهم على الله.

وَمِنْ أوصافهم أنهم لا يُفرضون أحدا، وإن طلب محتاج منهم قرضا أعطوه ولا يُحدِّثون أنفسهم أن يأخذوا منه شيئا. وإن ردَّ إليهم قرضهم ساسوه في إمساكه بلطافة، فإن أبا أخذوه منه ودفعوه إلى محتاج، ولا

(1) م: يجب

(2) ش: + إلى

(3) ش، م؛ د، ك، ن: تَشَوُّفٌ

(4) ش: أداء ما؛ م: أدائها ما

(5) ك، م: هو

(6) ن: + تعالى

(7) ن: على الناس

(8) ن: يُطَالِبُونَ

(9) ش، ك، م: صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(10) م: هذه

(11) م: لا

(12) م: القول

يَدْخُلُ لَهُمْ فِي مَلِكِ الْبَيْتَةِ، فَإِنَّهُمْ لَا يَرْجِعُونَ فِيهَا خَرَجُوا عَنْهُ.

وَمِنْ أوصافهم إذا سقط منهم في طريقهم شيءٌ، إِمَّا ثَوْبٌ أَوْ مَالٌ، وَلَوْ كَانَتْ (1) مِائَةَ أَلْفِ دِينَارٍ، وَيَكُونُونَ قَدْ مَشَوْا عَنْهَا، فَإِنَّهُمْ لَا يَطْلُبُونَ وَلَا يَرْجِعُونَ فِي طَلِبِهَا، وَلَا يَنْشُدُونَهَا، وَلَا تُحَسُّ نَفْسُهُمْ بِمَكَانِهَا. وَمَتَى مَا تَغَيَّرَتْ نَفْسُهُمْ عِنْدَ ذَلِكَ فَهَمَّ أَصْحَابُ عِلَّةٍ وَلِلْكَوْنِ فِي قُلُوبِهِمْ حَظٌّ، وَأَنَّ مَنْ هَذَا شَأْنُهُ فَإِنَّهُ يَسْعَى فِي زَوَالِ هَذِهِ الْعِلَّةِ عَنِ نَفْسِهِ، وَأَنَّ (2) النَّبِيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ (3) إِنَّمَا أَقَامَ مِنْ أَجْلِ الْعِقْدِ لَمَّا كَانَ مَالِ الْغَيْرِ، فَإِنَّهُ كَانَ لِعَائِشَةَ، وَكَلَامُنَا فِيهَا يَمْلِكُهُ (4)، وَلَيْسَ هَذَا مِنْ إِضَاعَةِ الْمَالِ. فَإِنَّ غَلِبَ عَلَيْهِ إِضَاعَةُ الْمَالِ رَغْبَةً فِي إِقَامَةِ السُّنَّةِ، فَلِيَقِفَ عِنْدَمَا سَقَطَ مِنْهُ حَتَّى يَمُرَّ مُحْتَاجٌ، فَيَأْمُرُهُ بِأَخْذِهِ وَيَنْصَرِفُ (5) وَلَا يَدْخُلُ لَهُ فِي مَلِكِ إِلَّا إِنْ (6) رُدَّ إِلَيْهِ مِنْ غَيْرِ طَلَبٍ، فَهُوَ فِيهِ مُخَيَّرٌ: إِنْ شَاءَ أَمْسَكَ وَإِنْ شَاءَ أَخْرَجَهُ.

وَمِنْ أوصافهم عَدَمُ الْإِلْتِفَاتِ إِلَى خَلْفٍ، وَإِنْ التَّفَتُّوا التَّفَتُّوا جَمِيعًا (7)؛ وَنَادَى رَجُلٌ الشُّبْلِيَّ مِنْ خَلْفِهِ فَلَمْ يَرُدَّ وَجْهَهُ وَلَمْ يُجِبْهُ فَقَالَ (8): "إِنَّهُمْ لَا يَلْتَفِتُونَ إِلَى الْوَرَاءِ وَلَا يُجِيبُونَ مَنْ نَادَاهُمْ خَلْفَ الْقَفَاءِ".

وَمِنْ أحوالهم الأخذُ بِالْفَأْلِ وَتَرْكُ الطَّيْرَةِ. وَدَخَلَ الشُّبْلِيُّ يَوْمًا عَلَى قَوْمٍ فَقَالُوا لَهُ (9): "أَغْلِقِ الْبَابَ فَقَالَ: "إِنَّ الصُّوفِيَّةَ يَفْتَحُونَ الْأَبْوَابَ الْمَغْلُقَةَ وَلَا يَغْلِقُونَ الْأَبْوَابَ الْمَفْتُوحَةَ". وَقَرَعَ رَجُلٌ عَلَى شَيْخِنَا أَبِي مَدِينِ الْبَابِ فَخَرَجَ إِلَيْهِ فَلَمْ يَكُنْ فِي نِيَّةِ الشَّيْخِ أَنْ يَدْخُلَهُ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ وَلَا غَيْرَهُ، فَقَالَ لَهُ: "مَا اسْمُكَ" فَقَالَ الرَّجُلُ: "أَحْمَدُ الْفَائِدَةُ" فَقَالَ لَهُ الشَّيْخُ (10):

(1) ن: كان

(2) ش: فإن

(3) ك: صلى الله عليه وسلم

(4) د، م: تملك؛ ك: نملك

(5) م: يتصرف

(6) ش: أن

(7) د: جمعا

(8) ش، ك، م: وقال

(9) ش: -

(10) ش: + لم

”ادْخُلْ فَإِنَّ الْعَاقِلَ لَا يَطْرُدُ⁽¹⁾ الْفَائِدَةَ مِنْ بَابِهِ وَهُوَ يَطْلُبُهَا“، وَكَانَ هَذَا الْفَائِدَةَ مِنْ سَادَاتِ الْقَوْمِ.

وَمِنْ أَوْصَافِهِمُ الْعَدْلَ فِي جَوَارِحِهِمْ وَتَصَرُّفَاتِ أَعْضَائِهِمْ وَحَالَاتِهِمْ مَعَ الْخَلْقِ وَمَعَ أَهْلِهِمْ⁽²⁾؛ وَمِنْ هَذَا الْبَابِ إِزَالَةُ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ⁽³⁾ نَعْلَهُ مِنْ رِجْلِهِ حِينَ انْقَطَعَ شِرَاكُ نَعْلِهِ الْآخِرِ⁽⁴⁾، فَسَوَّى بَيْنَ قَدَمَيْهِ فِي الْحَفَاءِ، وَمِنْ هَذَا كَثِيرٌ.

وَمِنْ أَوْصَافِهِمْ فِي مَا أَكَلَهُمْ وَمَشَرَبَهُمْ⁽⁵⁾ وَمَلْبَسَهُمْ وَمَرَاجِبَهُمْ وَمَنَاكِحَهُمْ⁽⁶⁾ وَمُضَاجِعَهُمْ أَنَّهُمْ لَا يَفْعَلُونَ شَيْئًا مِنْ هَذَا كُلِّهِ إِلَّا عَنْ ضَرُورَةٍ، وَمَنْ فَعَلَ شَيْئًا مِنْ هَذِهِ الْأَفْعَالِ لَا عَنْ ضَرُورَةٍ فَقَدْ فَعَلَ مُبَاحًا، وَفِعْلُ الْمُبَاحَاتِ لَيْسَ مِنْ شَأْنِهِمْ. وَهَذِهِ الْمُبَاحَاتُ إِذَا اضْطُرَّ الْإِنْسَانُ إِلَيْهَا صَارَ فِعْلُهَا فَرَضًا عَلَيْهِمْ، وَأَيْنَ مَرْتَبَةُ الْفَرِيضَةِ وَالْفَضِيلَةَ مِنْ مَرْتَبَةِ الْمُبَاحِ؟ ثُمَّ مِنْهُمْ مَنْ نَزَلَ عَنِ مَرْتَبَةِ الْفَرِيضَةِ فِي ذَلِكَ، وَلَكِنْ مَا نَزَلُوا لِلْمُبَاحِ، وَإِنَّمَا قَرَنُوا بِذَلِكَ نِيَّةَ إِظْهَارِ الْعِبُودِيَّةِ وَالْعِجْزِ. وَمِنْهُمْ مَنْ نَوَى فِي ذَلِكَ كَوْنَهَا مُعِينَةً عَلَى فَرَائِضٍ تَعَيَّنَتْ عَلَيْهِ. وَمِنْهُمْ مَنْ نَوَى فِي ذَلِكَ طَلَبَ مَا يَرِدُ عَلَيْهِ مِنَ الْمَعَانِي فِي تِلْكَ الْأَفْعَالِ⁽⁷⁾. وَالْمَقَامُ الْأَرْفَعُ هُوَ الْأَوَّلُ لِأَنَّهُ مَقَامُ الْحَكِيمِ.

وَأَمَّا مَذْهَبُهُمْ فِي لِبَاسِهِمْ فَهَمَّ عَلَى مَذْهَبَيْنِ خَاصَّةً: مِنْهُمْ مَنْ يَلْبَسُ لِأَخْرَتِهِ وَهُوَ صَاحِبُ التَّمَكِينِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَلْبَسُ لَوَقْتِهِ وَهُوَ دُونَ ذَلِكَ؛ فَإِنَّ الْكَامِلَ مَنْ يَكُونُ الْوَقْتُ بِحُكْمِهِ، وَدُونَهُ مَنْ يَكُونُ بِحُكْمِ الْوَقْتِ. فَالَّذِي يَلْبَسُ لِأَخْرَتِهِ وَهُوَ الْإِمَامُ الْمُقَدَّمُ مَا سَتَرَ عَوْرَتَهُ وَوَقَاهُ مِنَ الْحَرِّ

(1) ك: يرد

(2) ش، ك، ن، م: أهليهم

(3) د: -؛ ك، م: صلى الله عليه وسلم

(4) ش: الأخرى

(5) م: أكلهم وشربهم

(6) ك: ومناكحهم ومراجبهم

(7) ش: الأحوال

والبرّد بما⁽¹⁾ لا قيمة له ولا ثمن، وذلك من أجل⁽²⁾ الموطن. والذي يلبس للوقت هو المتجرّد الذي لا يشتري ولا يبيع، وإنما هو⁽³⁾ مشغول بحاله غير مُتفِتٍ لدنيا⁽⁴⁾ ولا آخرة⁽⁵⁾ إلا أن الأدب معه باقٍ في احترام مواقف الشرع وحدوده؛ فإنّه لا يتعدّاهما ولكنه أنقص مرتبة من الأوّل⁽⁶⁾، وعلامة صدقه في حاله ما ذكرناه من حفظ الشرع، وإن عري لم ينفِتْ ولا يدخله في نفسه أمرٌ زائد بعلوّ⁽⁷⁾ الثوب وحسنه أو حقارته. وما سوى هذين الشخصين فهو صاحب هوى في لباسه. فمنهم من يفرط فيه الهوى حتّى يلبس المحرّمات. ومنهم من لا يفرط فيه الهوى ذلك الإفراط فيلبس المكروه. ومنهم من هو دون ذلك فيلبس المُباح الحسن؛ والتفصيل في هذا الباب يطول وهذه الرسالة تضيقُ عنه.

ومن أوصافهم رضي الله عنهم الأخذ بالأحوط والأهمّ فالأهمّ والخروج من الخلاف إلى الإجماع.

ومن أوصافهم إيثارُ الفقراء على الأغنياء، وتقديم أبناء الآخرة على أبناء الدنيا بحيث أن لو استعدّ أحدهم بكرامة إلى أحد من أبناء الدنيا فدخل عليه فقيرٌ فتحكّم فيها حتّى ما ترك منها شيئاً؛ فليس له أن يُغيّر قلب ذلك الفقير، ولا يتغيّر في نفسه بذلك الفعل. وإن لم يكن عنده غير ذلك فلا يعتذر للمدعو، وإن سأله نصّ⁽⁸⁾ عليه ما جرى وعرفه أن هذه طريقهم. ومن أوجع قلب فقير من أجل⁽⁹⁾ غنيّ فقد سقط من ديوان

(1) د، ش، ك، م: ممّا

(2) م: أجلّ

(3) ش: -

(4) ن: إلى دنيا؛ م: للدنيا

(5) ش: والآخرة

(6) ش: + لأنّ الله إذا أنعم على عبد نعمة أحبّ أن يرى عليه أثرها

(7) ن: بعلوّ

(8) م: قصّ

(9) ش: لأجل

القوم؛ وإدخال السرور على قلوب الفقراء⁽¹⁾ واجبٌ مع الوفاء بعهد الله، لكن أين ذلك الفقير الذي تُرعى له هذه الحُرمة؟ والفقيرُ مقامٌ وحالٌ له رجال.

وليس من شَرَطهم أن لا يكون عندهم مالٌ ولكن منهم من عنده مالٌ ومنهم من ليس عنده شيء، ومقام الفقر يجمعهم.⁽²⁾

وإذ قد⁽³⁾ ذكرنا بعض صفاتهم وما هم عليه من مكارم الأخلاق والأحوال السنيّة، فلنذكر ما يُظهرُ الله على أيديهم⁽⁴⁾ إذا كانوا في باب الأحوال من الكرامات؛ فأجلّها وأعظمها التلذُّد بالطاعات في الخلوات والجلوات.

ومنها مراعاة الأنفاس مع الله⁽⁵⁾.

ومنها حفظ الأدب معه في تلقّي الواردات في الأوقات.

ومنها الرضى عن الله في جميع الحالات.

ومنها البُشرى لهم من الله بالسعادة الأبدية في الدار والجوار.

ومنها الاطِّلاع على الغيوب على مراتبها، كالغيوب الحسيّة التي لا تُشاهدُ إلا بالسعي إليها، كالأمّاكن والبُلدان وأفعال أهلها. وكالغيوب الروحانيّة كالملائكة والجنّ ومن لم تجر العادة بدركه في الحسّ من هذه الهياكل اللطيفة الناريّة والنوريّة والنُحاسيّة. وكالغيوب الجسدانيّة مثل عالم الخيال في اليقظة. وكالغيوب المعنويّة الجسدانيّة وهي الاطِّلاع على المُراد بتلك الصُور المتخيّلة⁽⁶⁾. وكالغيوب الجسميّة

(1) م: قلب الفقير

(2) ن: + قال رضي الله عنه

(3) ك: وقد

(4) ش، ك: يديهم

(5) ن: + تعالى

(6) ش: مخيَّلة؛ ن: المتخيّلة

كالاَطِّلاع على السرِّ المطلوب من عالم التركيب الكثيف واللطيف والشفاف. وكالغيوب النورانيَّة كالكواكب وسائر الأنوار. وكالغيوب الضيائيَّة والظلائيَّة كالجنان. وكالغيوب الظلمانيَّة كالنار وما فيها. وكالغيوب المؤدعة في الروحانيِّين المُهيِّمين. وكالغيوب المَعنويَّة مثل القدر والإرادات والعلوم. وكالغيوب الإلهيَّة من المعارف والتنزُّلات وهذه كلُّها كراماتُ الخاصَّة إلا الكشف الحسيِّ فإنَّه للعوام.

ومن كراماتهم طيُّ الأرض وهم أصحاب الخَطوة، والمشى على الماء، والسباحة⁽¹⁾ في الهواء وهو لأهل الهمة الحاكمة على البدن في التصريف بالخروج عن الإرادة.

ومن كراماتهم الأكلُ من الكون والخطابات والكتابة واللقاء وأسماء التكوين، إمَّا بمعرفة الأسماء، وإمَّا بمجرَّد الصدق، لأنَّ بسم الله منك بمنزلة كُن منه. كذا أشار إليه بعض العارفين من أهل التكوين وهو صحيح.

ومن كراماتهم القوَّة الظاهرة على أبدانهم كالذي اقتلَع شجرةً برجله من أصلها وهو يدور في السماء، وضرب اليد للحائط فينشقُّ، وبعضهم يُشِيرُ ومنهم مَنْ يُشِيرُ بأصبعه إلى شَخْص ليقع فيقع، أو يضرب عنق أحد⁽²⁾ بالإشارة فيطير رأسُ المشار إليه.

ومن كرامات الخواصِّ كشف سرِّيان الحياة في العالم كَلِّه، وتوقُّف المسبِّبات على أسبابها، ونفوذُ عَيْن البصيرة في الأشياء من غير فكر، وإحياء الموتى وإيجاد المعدوم، وقضاء الحاجات على غير أيدي البشَر وعلى أيدي البشَر من غير تعريف من المحتاج لا بالحال ولا بالقول، وقلب الأعيان. والأصل الذي يجمع لك هذا كَلِّه أنَّه مَنْ حَرَقَ عادةً في نفسه ممَّا استمرَّت عليها⁽³⁾ نفوسُ الخلق أو نفسه، فإنَّ الله⁽¹⁾ يخرق له

(1) ك: والسياسة

(2) ن: شَخْص آخر

(3) ش: عليه

عادةً مثلها في مُقابَلَتِها تُسمَّى كرامةً عند العامّة. وأمّا الخاصّة فالكرامة عندهم العناية الإلهية التي وَهَبَتْهم التوفيق والقوّة حتّى خَرَقُوا عَوَائِدَ أنفسهم، فتلك الكرامة عندنا. وأمّا هذه التي تُسمَّى في العموم كرامةً، فالرجال أُنْفُوا من ملاحظتها لمشاركة المُستدْرَج الممكور به فيها ولكونها مُعاوضةً، فيخافون⁽²⁾ أن تكون حَظَّ عَمَلِهِمْ لأنّ الحظوظ مَحَلُّها الدارُ الآخرة. فإذا عَجِلَ منها شيءٌ⁽³⁾ فرعنا أن يكون حَظَّ عَمَلِنَا وقد وردت في ذلك أخبارٌ؛ وأنّى يَصِحُّ الخوفُ مع الكرامة فإذن⁽⁴⁾ ليست بكرامة عندنا، وإنّما هي خَرَقٌ عادةٍ فإن اقترن معها البُشرى بأنّها زيادةٌ لا تَنْقُصُ حَظًّا ولا سِيَقَتْ لِجَبَابٍ، فحينئذ تُسمَّى كرامة. فالبُشرى على الحقيقة هي الكرامة.

وكرامات أهل هذه الطريقة أكثر من أن تُحصَى لكنّا أشرنا إلى أمّهات الكرامات من غير تفصيل، حتّى إذا جاءت كرامةٌ شخصيّةٌ عَرَفَتْ نَوْعَها كنبع الماء والعسل وتكثير الطعام وأشباه هذا، فتجدّه في قولنا إيجادُ المعدوم⁽⁵⁾ وفي قولنا بسم الله، وكذا ما بَقِيَ؛ فليُكفِ هذا القدر من كراماتهم.

وإذ قد⁽⁶⁾ ذكرنا هذا القدر من الكرامات فلنذكر منازلهم الإلهية ومنازلاتهم.

فأمّا منزلهم فمَنْزِلان: مَنْزِلٌ يَنْزِلُ فيه الحقّ عليهم ومَنْزِلٌ⁽⁷⁾ يَنْزِلُون فيه على الحقّ تعالى.

وأمّا منازلهم فواحدةٌ وهو أن يَنْزِلَ الحقّ عليهم في الآن الذي يَنْزِلُون

(1) ن: + تعالى

(2) م: فيخافوا

(3) ك: بشيء بشيء

(4) ش، ن: فإذا

(5) ك: المعلوم

(6) ش، ن: وقد

(7) ك: ومنزلون

عليه فيلتقيان في برزخ ما من البرازخ، وهذه المنازلة لا تتناهى
مراتبها، وكذلك المنازل لا تتناهى مراتبها⁽¹⁾.

وقصدي التنبيه على حصر منازلهم لا على تفاصيلها، وأعني هنا
بالحق⁽²⁾ في سيرة المنازل⁽³⁾ ما ينزل من الله تعالى عليهم من اللطائف
في حال فنائهم عن نفوسهم وغيبتهم عنهم⁽⁴⁾؛ والله ينفَعنا بالعلم ويجعلنا
من أهله آمين بمَنِّه⁽⁵⁾.

(1) ن، م: وهذه المنازلة لا تتناهى مراتبها -

(2) ش: بالحق هنا

(3) ن: في سيره المبارك

(4) د، ك: على تفاصيلها -؛ ن: وأعني هنا بالحق في سيره المبارك ما ينزل من الله تعالى عليهم من اللطائف

في حال فنائهم عن نفوسهم وغيبتهم عنهم

(5) د: + تم الكتاب بمدينة دمشق على يدي مؤلفه في غرة جمادى الأولى سنة اثنتين وستمئة ونقله من خط

مؤلفه أحمد محمد مثبت بابل في خامس عشر ذي الحجة من سنة اثنتين وستين وسبعمئة والحمد لله وحده

والصلاة على محمد وآله وصحبه والسلام؛ ش: + تم الكتاب ونقلت عن نسخة نقلت عن خط المصنف وقوبلت

بها على ما كتبه كاتب المنقول عنها والحمد لله رب العالمين؛ ك: + والحمد لله حق حمده والصلاة على محمد

وآله وسلم تسليما كثيرا؛ ن: + وأطفه سبحانه وتعالى. وهذا آخر الكتاب والحمد لله رب العالمين وصلى الله على

سيدنا محمد خاتم النبيين وعلى آله وصحبه الطيبين الطاهرين وسلم تسليما كثيرا. انتهت رسالة الأمر المرزوب

في ما يلزم أهل طريق الله من الشروط كتابية على يد العبد الفقير إلى الله الراجي عفوه وغفرانه محمد بن أبي

الفتوح الكاتب نفع الله به مالكة وقارنه ومستمعه وكاتبه أمين يا رب العالمين؛ م: + تمت آخر الكتاب بعون الله

وحسن التوفيق، والحمد لله حق حمده إن شاء الله تعالى والسلام